

المملكة المغربية

جريدة الرسم

لعن النسخة : 1,50 درهم - ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم - يرسل الجدول السنوي مجاني الى المشتركين

الاشتراك	الخارج	
	لسنة اشهر	لسنة
المغرب 60 درهما	35 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية
الرباط - حالة

ان جميع الارساليات تكون باسم
المعاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية

تفصاف الى التعاريف المشار اليها
قباله صواتر الارسال المحددة في
الشريع البريدي المعول به ، فيما
يخص توجيه الجريدة الى الخارج
عبر الطريق العادي او الجوية.

لعن الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صفة رسمية ،
يتعم صدورها بالجريدة الرسمية . ويجب ان تصل النصوص يوم الخميس على ابعد تقدير كي يتأتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي .

النомер 650-24 - 650-25 - 651-79 - 654-13

العنوان : 1161-77 فرار رقم 26 حرف ا
القاهرة ١٣٩٧ موافق 28 اكتوبر ١٩٧٧

حساب الشيك البريدي رقم ١٠١-١٦ بالرباط

المدخرات الاحتياطية.

قرار الوزير الاول رقم 3.1.80 ب بتاريخ 24 من ذى الحجة 1399 (١٥) نونبر ١٩٧٩) بتغيير وتحسیم قرار الوزير الاول رقم ٣.٣٣٧.٧٥ الصادر في ٢٦ من سبتمبر ١٣٩٥ (٤) شتنبر ١٩٧٥) بتحديد شروط توزيع المكافآت والنفقات المنصوص عليها في الفصل ٤٢ من القانون رقم ٨٧-٧١ الصادر في ٢١ من شعبان ١٣٩١ (١٢) أكتوبر ١٩٧١) بتنظيم الأئمان ومرأيتها وبشروط إمساك المنتجات والبضائع وبعها وفي الفصل ٢٢ المكرر من القانون رقم ٠٠٩-٧١ الصادر في ٢١ من شعبان ١٣٩١ (١٢) أكتوبر ١٩٧١) بشأن المدخرات الاحتياطية

النúmero 184

المركز السينما توغرافي المغربي . - تذاكر الدخول الى قاعات الفرجات السينما توغرافية .

قرار الوزير المالية رقم 38.80 بتاريخ 18 من صفر ١٤٠٠ (٧) يناير ١٩٨٠) بتحديد الكيفيات التي يسلم بموجبها المركز السينما توغرافي المغربي الى مستغل قاعات الفرجات السينما توغرافية تذاكر الدخول الى القاعات المذكورة

النúmero 184

الجمرك . - تغير مقدار الرسم الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات .

قرار الوزير المالية رقم ١.٨٠.١ بتاريخ ١١ من صفر ١٤٠٠ (٣١) دجنبر ١٩٧٩) بتغيير مقدار الرسم الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات الجمركي . - تغير المصنف العام للمنتجات .

النúmero 185

قرار الوزير المالية رقم ٢.٨٠.٢ بتاريخ ٢٢ من صفر ١٤٠٠ (٣١) دجنبر ١٩٧٩) بتغيير المصنف العام للمنتجات

صفحة

فهرست

نصوص عامة

اتفاق مبرم بين المملكة المغربية والجمهورية الفيدرالية البرازيلية بشأن النقل الجوي المنظم .

ظهير شريف رقم ١.٧٨-٩٤٩ ب بتاريخ ٢٠ جمادى الاول ١٣٩٩ (١٨) ابريل ١٩٧٩) بشير الاتفاق المبرم بين المملكة المغربية والجمهورية الفيدرالية البرازيلية بشأن النقل الجوي المنظم وملحقه والبروتوكول المضاف اليه الموقع عليها ببرازيليا يوم ١٨ من دينار ١٣٩٥ (٣٠) ابريل ١٩٧٥)

اتفاقية متعلقة بتنقيش الشقل في الفلاحة .

ظهير شريف رقم ١.٧٩-١٧٤ ب بتاريخ ١٧ ذى الحجة ١٣٩٩ (٨) نونبر ١٩٧٩) بشير الاتفاقية رقم ١٢٩ المتعلقة بتنقيش الشقل في الفلاحة والمصادق عليها من لدن المؤتمر الدولي للشغل خلال دورته الثالثة والخمسين المنعقدة بجنيف يوم ٢٥ يونيو ١٩٦٩

اتفاق قرض مبرم بين حكومة المملكة المغربية والبنك الافريقي للتنمية قصد تمويل مشروع « النسطور الثاني للرى بالغرب ». مرسوم رقم ٢.٧٩-٧١٨ بتاريخ فاتح دبيع الاول ١٤٠٠ (١٩) يناير ١٩٨٠) بالصادقة على اتفاق القرض البالغ قدره ثانية ملايين وحدة حسابية المبرم يوم ٩ ذى القعدة ١٣٩٩ (فاتح اكتوبر ١٩٧٩) بين حكومة المملكة المغربية والبنك الافريقي للتنمية قصد تمويل مشروع « النسطور الثاني للرى بالغرب »

١83

١83

١84

١84

193.	البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية. - تعيين شباك بريدي. قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 35-80 بتاريخ 29 من محرم 1400 (19 ديسمبر 1979) بتعيين شباك بريدي البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية. - احداث مؤسسات بريديتين. قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 27-80 بتاريخ فاتح صفر 1400 (21 ديسمبر 1979) المتعلّق باحداث مؤسسة بريدية قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 28-80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1979) المتعلّق باحداث مؤسسة بريدية
193.	

الفترة المستورية للمجلس الأعلى

194.	ميدان القانون والتنظيم. - تطبيق الفصل 47 من الدستور. مقرر رقم 26 بتاريخ 6 ربیع الاول 1400 (24 يناير 1980)
------	--

نظام موظفي الادارات العمومية

189.	نصوص خاصة وزارة العدل. قرار لوزير الاول ووزير العدل رقم 129.80 بتاريخ 8 صفر 1400 (28 ديسمبر 1979) بإجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة
190.	وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر. قرار لكاتب الدولة في تكوين الاطر رقم 77.80 بتاريخ 18 من صفر 1400 (7 يناير 1980) بإجراء مبارأة لتوظيف كتاب الادارة العمومية فرع الادارة
195.	قرار لكاتب الدولة في تكوين الاطر رقم 78.80 بتاريخ 18 من صفر 1400 (7 يناير 1980) بإجراء مبارأة لتوظيف محري الادارة العمومية ..
195.	وزارة الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية. قرار لوزير المسؤولين الاجتماعيين والصناعة التقليدية رقم 126.80 بتاريخ 15 من صفر 1400 (4 يناير 1980) بإجراء مبارأة لتوظيف عشرين (20) مفتاحاً مساعداً للصناعة التقليدية
196.	قرار لوزير المسؤولين الاجتماعيين والصناعة التقليدية رقم 127.80 بتاريخ 19 من صفر 1400 (8 يناير 1980) بإجراء مبارأة لتوظيف أربعة عشر (14) كاتباً (فرع الادارة)
196.	وزارة الطاقة والمعادن. قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 125.80 بتاريخ 13 من محرم 1400 (3 ديسمبر 1979) بإجراء مبارأة لتوظيف معززين

حركات الموظفين وتدابير التسيير

197.	السميات والترقيات الحدف من الاسلام نتائج المباريات والامتحanات العاشات المدنية المنح الخاصة
198.	
198.	
199.	
201.	

المجلس الأعلى. - لائحة الوكلاء العدليين المقبولين للترافع للسنة القضائية 1980.

قرار لوزير الاول ووزير العدل رقم 51.80 بتاريخ 6 ربیع الاول 1400 (24 يناير 1980) بوضع لائحة الوكلاء العدليين المقبولين للترافع لدى المجلس الأعلى لسنة قضائية 1980

نصوص خاصة

اقليم خريبكة. - اخراج قطعة ارضية من حيز الملك العمومي وفقها الى ملك الدولة الخاص.

مرسوم رقم 132.79.2 بتاريخ 27 من صفر 1400 (16 يناير 1980) تخرج بموجبه من حيز الملك العمومي وتضم الى ملك الدولة الخاص قطعة ارضية متاخلة من متروك عرض الطريق الثلاثي رقم 1521 الذاهبة من فم - تيزى الى سوق ثلاثة بنى وكيل فيما بين النقطتين الكيلومترتين 350 + 14 و 000 + 6 ، كما يؤذن به في اجراء معاوضة عقارية وضم القطعة الارضية الناجمة عن هذه المعاوضة الى حيز الملك العمومي (اقليم خريبكة)

بني ملال. - اخراج قطعة ارضية من حيز الملك البلدي العمومي واذن للهيئة في التخلص مجاناً للدولة عن القطعة الارضية المذكورة.

مرسوم رقم 2.80.13 بتاريخ 11 من ربیع الاول 1400 (29 يناير 1980) تخرج بموجبه من حيز الملك البلدي العمومي لبني ملال قطعة ارضية ويصادق على مقرر المجلس الجماعي لبني ملال بالاذن للهيئة في التخلص مجاناً للدولة عن القطعة الارضية المذكورة

تأسيس شركة تعاونية.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالخطب والتنمية الجموعية رقم 1294-79 بتاريخ 24 من ربیع الآخر 1399 (23 مارس 1979) المتعلق بتأسيس الشركة التعاونية الفلاحية «بني الثلث» باكادير ..

التفويض في السلطة.

قرار لوزير الداخلية رقم 10.80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1980) بالتفويض في السلطة

قرار لوزير الداخلية رقم 11.80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1980) بالتفويض في السلطة

قرار لوزير الداخلية رقم 12.80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1980) بالتفويض في السلطة

قرار لوزير الداخلية رقم 13.80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1980) بالتفويض في السلطة

قرار لوزير الداخلية رقم 14.80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1980) بالتفويض في السلطة

قرار لوزير الداخلية رقم 15.80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1980) بالتفويض في السلطة

قرار لوزير الداخلية رقم 16.80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1980) بالتفويض في السلطة

قرار لوزير الداخلية رقم 17.80 بتاريخ 13 من صفر 1400 (2 يناير 1980) بالتفويض في السلطة

التفويض في الامضاء.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 18.80 بتاريخ 14 من صفر 1400 (3 يناير 1980) بالتفويض في الامضاء

تصویص عامة

ظهیر شریف رقم ١.٧٩.١٧٤ بتاریخ ١٧ ذی الحجه ١٣٩٩ (٨ نویبر ١٩٧٩) پنشر الاتفاق المبرم بین المملکة المغربية والجمهوریة الفدرالیة البرازیلیة بشان النقل الجوى المنتظم وملحقة والبروتوكول المضاف اليه الموقع عليهما ببرازیلیا يوم ٢٥ یونیه ١٩٦٩.

الحمد لله وحده

الطابع الشریف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله ولیه)

يعلم من ظهیرنا الشریف هذا اسماء الله وأعز أمره اننا :
بناء على الاتفاق رقم ١٢٩ المتعلقة بتفتيش الشغل في الفلاحة والمصادق عليها من لدن المؤتمر الدولي للشغل خلال دورته الثالثة والخمسين المنعقدة بجنيف يوم ٢٥ یونیه ١٩٦٩ ;
وبناء على محضر ايداع وثائق المصادقة بجنيف بتاريخ ١٤ من جمادی الآخرة ١٣٩٩ (١١ مايو ١٩٧٩) ،
أصدرنا امرنا الشریف بما يلى :

الفصل الاول

تنشر بالجريدة الرسمية الاتفاقية رقم ١٢٩ (١) المضافة الى ظهیرنا الشریف هذا المتعلقة بتفتيش الشغل في الفلاحة والمصادق عليها من لدن المؤتمر الدولي للشغل خلال دورته الثالثة والخمسين المنعقدة بجنيف يوم ٢٥ یونیه ١٩٦٩ .

الفصل الثاني

ينشر ظهیرنا الشریف هذا بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٢٧ ذی الحجه ١٣٩٩ (٨ نویبر ١٩٧٩) .

ووقعه بالمعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطف بوغبیده .

(١) راجع نص الاتفاقية المنشورة بالجريدة الرسمية - الطبعة الفرنسية - عدد ٣٥٢٢ بتاريخ ٢٦ من ربیع الاول ١٤٠٠ (١٣ يبرایر ١٩٨٠) .

ظهیر شریف رقم ١.٧٨.٩٤٩ بتاریخ ٢٠ جمادی الاول ١٣٩٩ (١٨ ابریل ١٩٧٩) بنشر الاتفاق المبرم بین المملکة المغربية والجمهوریة الفدرالیة البرازیلیة بشان النقل الجوى المنتظم وملحقة والبروتوكول المضاف اليه الموقع عليهما ببرازیلیا يوم ١٨ من ربیع الآخر ١٣٩٥ (٣٠ ابریل ١٩٧٥) .

الحمد لله وحده

الطابع الشریف - بداخله :

(الحسين بن محمد بن يوسف بن الحسن الله ولیه)

يعلم من ظهیرنا الشریف هذا اسماء الله وأعز أمره اننا :

بناء على الاتفاق المبرم بین المملکة المغربية والجمهوریة الفدرالیة البرازیلیة بشان النقل الجوى المنتظم وملحقة والبروتوكول المضاف اليه الموقع عليهما ببرازیلیا يوم ١٨ من ربیع الآخر ١٣٩٥ (٣٠ ابریل ١٩٧٥) :

وبناء على محضر تبادل وثائق المصادقة بالرباط يوم ٩ جمادی الاول ١٣٩٨ (١٧ ابریل ١٩٧٨) ،

أصدرنا امرنا الشریف بما يلى :

الفصل الاول

ينشر بالجريدة الرسمية الاتفاق المبرم بین المملکة المغربية والجمهوریة الفدرالیة البرازیلیة بشان النقل الجوى المنتظم وملحقة والبروتوكول المضاف اليه الموقعا بظهیرنا الشریف هذا والموقع عليهما ببرازیلیا يوم ١٨ من ربیع الآخر ١٣٩٥ (٣٠ ابریل ١٩٧٥) (١) .

الفصل الثاني

ينشر ظهیرنا الشریف هذا بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في ٢٠ جمادی الاول ١٣٩٩ (١٨ ابریل ١٩٧٩) .

ووقعه بالمعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطف بوغبیده .

(١) راجع نص الاتفاقية المنشورة بالجريدة الرسمية - الطبعة الفرنسية - عدد ٣٥٢٢ بتاريخ ٢٦ من ربیع الاول ١٤٠٠ (١٣ يبرایر ١٩٨٠) .

ال الصادر في 21 من شعبان 1391 (12 أكتوبر 1971) بتنظيم الأئمان و مراقبتها وبشروط امساك المنتجات والبضائع وبيعها وفي الفصل 22 المكرر من القانون رقم 009.071 الصادر في 21 من شعبان 1391 (12 أكتوبر 1971) بشأن المدخرات الاحتياطية؛
وباقتراح من وزير المالية ،
يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يغير ويتم كما يلى الفصل الاول من قرار الوزير الاول رقم 3.337.75 المشار اليه اعلاه :
ـ ان الاعتماد من الميزانية المدفوع سنوياً
ـ « الفصل الاول
ـ « 2 - بنسبة 10/1 للنفقات التي يستوجبها العقاب على المخالفات في ميدان مراقبة الائمان والمدخرات الاحتياطية والتي تبين في الفصل 5 بعده .
ـ « 3 - بنسبة 10/1 لاعوان مديرية الائمان لدى الوزير الاول المتوفرين على انتداب خاص قصد توزيعها في شكل مكافأة بموجب مقرر للوزير الاول . »

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وي العمل به ابتداء من 26 اكتوبر 1978 .

وحرر بالرباط في 24 من ذى الحجة 1399 (15 نوفمبر 1979).
الوزير الاول ،
الامضاء : المعطي بو عبيد.

مرسوم رقم 718.79.2 بتاريخ فاتح ربيع الاول 1400 (19 يناير 1980) بالصادقة على اتفاق القرض البالغ قدره ثمانية ملايين وحدة حسابية المبرم يوم 9 ذى القعدة 1399 (فاتح اكتوبر 1979) بين حكومة المملكة المغربية والبنك الافريقي للتنمية قصد تمويل مشروع « الشطر الثاني للرى بالغرب ». .

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 980.980.1 بتاريخ 29 من محرم 1399 (30 ديسمبر 1979) المتضمن الامر بتنفيذ قانون المالية لسنة 1979 رقم 78.15. ولاسيما الفصل 23 من القانون المذكور ؛
وباقتراح من وزير المالية ،
يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يصادق على اتفاق القرض البالغ قدره ثمانية ملايين وحدة حسابية (8.000.000) المضاف الى اصل هذا المرسوم والمبرم يوم 9 ذى القعدة 1399 (فاتح اكتوبر 1979) بين حكومة المملكة المغربية والبنك الافريقي للتنمية قصد تمويل مشروع « الشطر الثاني للرى بالغرب ». .

الفصل الثاني

يسند الى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في فاتح ربيع الاول 1400 (19 يناير 1980)
الوزير الاول ،
الامضاء : المعطي بو عبيد .

وقته بالعطف :
وزير المالية ،

الامضاء : عبد الكابل الرغائي .

قرار لوزير المالية رقم 38.80 بتاريخ 18 من صفر 1400 (7 يناير 1980) بتحديد الكيفيات التي يسلم بموجبها المركز السينمائيغرافي المغربي الى مستقل قاعات الفرجات السينماتوغرافية تذاكر الدخول الى القاعات المذكورة .

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.325 الصادر في 13 من رجب 1382 (10 ديسمبر 1962) بشأن الرسوم المخصصة للفقراء ولاسيما الفصل 14 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.230 الصادر في 5 شوال 1397 (9 سبتمبر 1977) بمتابة قانون يتعلق باعادة تنظيم المركز السينمائيغرافي المغربي ولاسيما الفصل 2 منه ؛

وببناء على قرار وزير الاقتصاد الوطني والمالية رقم 597.62 الصادر في 10 ديسمبر 1962 بتحديد كيفيات تطبيق الظهير الشريف المشار اليه اعلاه الصادر بشأن الرسوم المخصصة للفقراء ،

قرار لوزير الاول رقم 1.80.3.1 بتاريخ 24 من ذى الحجة 1399 (15 نوفمبر 1979) بتعديل وتميم قرار الوزير الاول رقم 3.337.75 الصادر في 26 من شعبان 1395 (4 سبتمبر 1975) بتحديد شروط توزيع المكافآت والنفقات المنصوص عليها في الفصل 42 من القانون رقم 008.71 الصادر في 21 من شعبان 1391 (12 اكتوبر 1971) بتنظيم الائمان و مراقبتها وبشروط امساك المنتجات والبضائع وبيعها وفي الفصل 22 المكرر من القانون رقم 009.71 الصادر في 21 من شعبان 1391 (12 اكتوبر 1971) بشأن المدخرات الاحتياطية .

ان الوزير الاول ،

بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.337.75 الصادر في 26 من شعبان 1395 (4 سبتمبر 1975) بتحديد شروط توزيع المكافآت والنفقات المنصوص عليها في الفصل 42 من القانون رقم 008.71

بحضور اعوان المركز السينمائيوغرافية المغربي وادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة واعوان الخزينة العامة في المدن غير الممثلة فيها الادارة المذكورة وذلك في اليوم السابع الموالي لتثبيط مقرر الانقطاع عن مزاولة العمل والا ظلوا مسؤولين عن استعمالها.

الفصل السابع

يجب ان يسجل المستغلون بصفة متباعدة في محاسبتهم موارد الفرجات اليومية او العرضية وأن يسلموا وفق الكيفيات والتواتر التي تحددها ادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة والمركز السينمائيوغرافية المغربي تصريحاً بمواردهم الاجمالية مطابقاً للنموذج المحرر من لدن الادارة وموقعها عليه الى العنوان المعلم المكتف بتصرفية الضريبة.

ويلزمون بتقديم محاسبتهم كلما طلب منهم ذلك الاعوان المشار اليهم في الفصل ٦ أعلاه.

الفصل الثامن

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ جميع الاحكام المنافية ولاسيما الاحكام المتعلقة بقاعات الفرجات السينمائية من قرار وزير الاقتصاد الوطني والمالية رقم ٥٩٧.٦٢ بتاريخ ١٥ دجنبر ١٩٦٢.

وحرر بالرباط في ١٨ من صفر ١٤٠٠ (٧ يناير ١٩٨٥)

وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكامل الرفاعي.

قرار لوزير المالية رقم ١.٨٠ بتاريخ ١١ من صفر ١٤٠٠ (٣١ دجنبر ١٩٧٩) بتغيير مقدار الرسم الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ١٧٠.٥٧٠ الصادر في ٢٣ من شوال ١٣٧٦ (٢٤ مايو ١٩٥٧) بتعديل تعريفة الرسوم الجمركية عند الاستيراد ، حسبما وقع تغييره بالنصوص الموجبة له ؛
وببناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم ٥.٧٢ الصادر في ٣١ دجنبر ١٩٧١ بتغيير مصنف التعاريف الجمركية ، حسبما وقع تغييره ؟

وبمقتضى الظهير الشريف رقم ٤١٣.٠٧٩ الصادر في II من صفر ١٤٠٠ (٣١ دجنبر ١٩٧٩) المتضمن الامر بتنفيذ قانون المالية لسنة ١٩٨٠ رقم ٣٨.٧٩ ولاسيما الفصل ٦ من القانون المذكور ؟

وببناء على المرسوم رقم ٢.٧٩.٧٣٩ الصادر في II من صفر ١٤٠٠ (٣١ دجنبر ١٩٧٩) المفوض بموجبه عن سنة ١٩٨٠ الى وزير المالية سلطة تغيير المقادير التعرفية وغيرها من الرسوم والمكوس المستوفاة عند الاستيراد أو التصدير ؟
وبعد استشارة وزير التجارة والصناعة ووزير الصحة العمومية ؟

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

ان تذاكر الدخول الى قاعات الفرجات السينمائيوغرافية يسلمها المركز السينمائيوغرافي المغربي وحده بموجب الى مستغلها القاعات المذكورة طبق الكيفيات المحددة بعده.

الفصل الثاني

تقدّم التذاكر في شكل لفات او أشرطة متصلة قابلة للطي . ويجب ان يصرح المركز السينمائيوغرافية المغربي بلفات او أشرطة التذاكر الى المصلحة المكلفة باستيفاء الرسوم التي تدرجها المصلحة المذكورة في حساباتها وتضع عليها دعفتها قبل استعمالها .

الفصل الثالث

تشتمل كل تذكرة للدخول على جزئين يحتفظ المترجر بادعهما ويحجز الآخر لدى المراقبة . ويجب ان يثبت في كل جزئ التذكرة مختصر اسم المركز السينمائيوغرافية المغربي (م.س.م) مع بيان اسم المدينة واسم المؤسسة ورقم التذكرة وصنف المقعد ، كما يجب ان يعلق ثمن المقعد المذكور في واجهة الصندوق وفقاً للنصوص التنظيمية المعمول بها .

الفصل الرابع

يجب على المركز السينمائيوغرافية المغربي ان يصرح لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بالتذاكر التي يسلمها الى مستغلها القاعات السينمائية مع بيان ما يلى :

- أسماء وعنوان المؤسسات الموجهة اليها التذاكر ؟
- عدد التذاكر المسماة بالنسبة لكل صنف من المقاعد وكذا أرقام التذاكر ولو زها .

الفصل الخامس

يجب ان يقدم المركز السينمائيوغرافية المغربي حسب الحاجة وبموجب الى مستغلها قاعات الفرجات السينمائية المسلسلات المستقلة الآتية من التذاكر عن كل نوع من الاستغلال :

- أ) التذاكر المستعملة عن جميع الفرجات في الزوال او المساء ؟
- ب) التذاكر المدعومة الدائمة الخاصة بالفرجات المستمرة التي يمكن ان يدخل اليها المتفرجون في كل وقت وآن للجلوس في أول مقعد شاغر تسمح تذاكرهم بالجلوس فيه ؟
- ج) التذاكر المحجوزة بخصوص فرجات تنظم خلال نفس الأسبوع مع بيان اليوم والفرجة المعدة لها التذاكر المذكورة ؟
- د) التذاكر المعدة للدخول بالمجان .

الفصل السادس

يعتبر المستغلون -محاسبين بالنسبة للتذاكر التي يسلمها ايام المركز السينمائيوغرافية المغربي . ويلزمون في كل وقت وآن بتقديم التذاكر غير المستعملة وتبير كميات التذاكر المتعددة تقديمها عند الاقتضاء . وفي حالة انقطاع عن مزاولة العمل يجب عليهم اثباتها

الفصل الثاني

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من 12 ربيع الآخر 1400 (29 يناير 1980).

وحرر بالريلات في II من صفر 1400 (31 ديسمبر 1979).
وزير المالية،
الامضاء: عبد الكافي الرغبي.

يقرر ما يلى:

الفصل الاول

ان تعريفه الرسمى الجمركي الواجب استيفاؤها عند الاستيراد المحددة بالظهير الشريف رقم 170.57. I المشار إليه أعلاه المؤرخ فى 23 من شوال 1376 (24 مايو 1957) والمتبرأ بالنصوص الموجلة له تغير من جديد طبقا لبيانات الجدول المضاف إلى هذا القرار.

* *

الملحق بقرار وزير المالية رقم 80. 1 بتاريخ 11 من صفر 1400 (31 ديسمبر 1979)

التعريف		بيان البضائع	أرقام المصنف
الاعتيادية	العامة		
10	30	المسامير الملوبة والصامولات (الملوبة أو غير الملوبة)، والرالات الكبرى والبراغي والمسامير المجوفة الرأس والخاطفات ذات خطوة، البراغي والبراشيم والوصلات والرس والسكاك والمصنوعات المماثلة لمجموعة المسامير الملوبة والبراغي من الحديد الصوب أو الحديد أو الفولاذ والحلقات (بما في ذلك الحلقات المكسرة والحلقات الأخرى التي تقوم مقام الزبرك) المصنوعة من الحديد أو الفولاذ: - (1) لتشييد لوازم تقويم الأعضاء أو لاستعمالات طبية، و/أو جراحية والمستوردة بطلب من المحترفين المعينين أو لحسابهم مع إمكانية المطالبة بتبسيط استخدامها بعد ذلك وتقدم المحاسبة الأصلية - (ب) غيرها: - - I غير الملوبة: - - - (1) البراغي والصامولات والبراشيم والحلقات المستخرجة من الكتلة والتي لا يزيد سمك ساقها أو قطر قعمها على 6 ملتر: - - - - (1) الحلقات المكسرة والحلقات الأخرى التي تقوم مقام الزبرك - - - - (2) الحلقات الأخرى - - - - (3) البراشيم والمصنوعات المماثلة بدون رأس المعدة لتجسيم قطع بالضغط على رؤوسها - - - - (4) غيرها - - (ب) غيرها - - - (1) الحلقات المكسرة والحلقات الأخرى التي تقوم مقام الزبرك - - - (2) الحلقات الأخرى - - - (3) البراشيم والمصنوعات المماثلة بدون رأس المعدة لتجسيم قطع بالضغط على رؤوسها - - - - (4) غيرها - - II الملوبة 	73.32
25	40		
110	160		
110	160		
25	40		
25	40		
110	160		
25	40		
110	160		

الفصل الاول

يقرر ما يلى:

قرار وزير المالية رقم 80. 2 بتاريخ 11 من صفر 1400 (31 ديسمبر 1979) بتعديل المصنف العام للمنتجات.

وزير المالية،

بناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 4.72 الصادر في 31 ديسمبر 1971 بتحديد المصنف العام للمنتجات، حسبما

وقع تغييره.

وبناء على مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة. الراجعة لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف رقم 339.77. I الصادر في 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بمثابة قانون، ولاسيما الفصل 6 من المدونة المذكورة، وبعد استشارة وزير التجارة والصناعة. ووفير الصيحة العمومية،

يغير طبقا لبيانات الجدول المضاف إلى هذا القرار المصنف العام للمنتجات المضاف إلى أصل القرار رقم 4.72 المشار إليه أعلاه المؤرخ في 31 ديسمبر 1971.

الفصل الثاني

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من 12 ربيع الآخر 1400 (29 يناير 1980).

وحرر بالريلات في II من صفر 1400 (31 ديسمبر 1979).
وزير المالية،
الامضاء: عبد الكافي الرغبي.

* *

**الملاعنة بقرار وزير المالية رقم ٢.٨٠ بتاريخ ١١ صفر ١٤٠٠ (٣١ جنبر ١٩٧٩)
بتغيير المصنف العام للمنتجات**

الرخصات الإضافية	الرمز	بيان البضائع	أرقام المصنف
عدد	694.02	المسامير المطلوبة والصامولات (المطلوبة أو غير المطلوبة) وألواح البراسي والبراغي والوصلات والسر والسكاك والمصنوعات المماثلة لمجموعة المسامير والبراغي من الحديد المصبوب أو الحديد أو الفولاذ والحقانات (بما في ذلك الحقانات المكسرة والحقانات الأخرى التي تقوم مقام الزبرك) المصنوعة من الحديد أو الفولاذ : - المعلمة لتنبيه لوازم تقويم الأعضاء أو لاستعمالات طبية و/أو جراحية واستوردة بطلب من المحترفين المعينين أو لحسابهم مع امكانية المطالبة بتغير استخدامها بعد ذلك وتقدم المحاسبة الأصلية - غيرها : - غير المطلوبة : - البراغي والصامولات والبراشيم والحقانات المستخرجة من الكتلية والتي لا يزيد سمك ساقها أو قطر قبها على ٦ ميليمتر : - - الحقانات المكسرة والحقانات الأخرى التي تقوم مقام الزبرك (الباقي دون تغيير مع إضافة خط مسغف في كل مرة)	73.32. - .95 5
عدد	694.02		73.32. II 5

السادة : محمد الحمزاوي ؛
 محمد (فتحا) بن محمد الشخصاصى ؛
 الحاج محمد بن محمد الجابرى ؛
 عبد الكريم برادة المالكى ؛
 عبد الوهاب التازى .

الجديدة :
 السيد : عبد الرحمن المشترى .

دائرة محكمة الاستئناف بفاس

فاس :
 السادة : الطيب بن عمر بن الخياط ؛
 العربي بن ادريس العلوى ؛
 احمد بن محمد القادرى ؛
 محمد بن الحاج المكى بنيس ؛
 محمد البلغمى .

دائرة محكمة الاستئناف بمكتانس

مكتانس :

السيد : عبد الكامل بن الطاهر الامراني .

دائرة محكمة الاستئناف بطنجة

تطوان :

السيد : محمد بن محمد العربي السيدى .

القصر الكبير :

السيد : احمد بن محمد بن مالك العراق .

دائرة محكمة الاستئناف بوجدة

الناظور :

السيد : احمد صديق بن الطاهر .

قرار للوزير الاول ووزير العدل رقم ٥١.٨٠ بتاريخ ٦ ربيع الاول ١٩٨٠
 (٢٤ يناير ١٩٨٠) بوضع لائحة الوكالة العدلية المقبولة
للترافع لدى المجلس الاعلى للسنة القضائية ١٩٨٠ .

ان الوزير الاول ووزير العدل ،

بناء على الظهير الشريف رقم ٥٧.٣٢٢. I الصادر في ٥ من ربيع الآخر ١٣٧٧ (٩ نوفمبر ١٩٥٧) بشأن التنظيم المؤقت لمزاولة مهن المحامين والمدافعين المقبولين والوكالة العدلية لدى المجلس الاعلى وتمديد الآجال المحددة في الظهير الشريف الشريف رقم ٥٧.٢٢٣. I الصادر في ٢ ربيع الاول ١٣٧٧ (٢٧ سبتمبر ١٩٥٧) والمضروبة لنقض الأحكام وطلبات النظر في الدعاوى المتعلقة بالشطط في استعمال السلطة ، يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يقبل للترافع لدى المجلس الاعلى للسنة القضائية ١٩٨٠ الوكالة العدلية الاتية اسماؤهم :

دائرة محكمة الاستئناف بالرباط

الرباط وسلا :

السادة : محمد (فتحا) بن محمد البشير اليعقوبي ؛
 محمد بن مسعود حجي ؛
 أحمد بن محمد برادة .

دائرة محكمة الاستئناف بالدار البيضاء

الدار البيضاء :

السادة : عبد الجليل العلمي ؛
 محمد بن المهدى بن مبارك العلوى ؛
 محمد بن محمد الزموري قطب ؛

دائرة محكمة الاستئناف بسطات

بني ملال :

السيد : العربي الشريقي.

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية قرار وزير العدل رقم ٧١.٧٩ بتاريخ ٢٥ من صفر ١٣٩٩ (٢٤ يناير ١٩٧٩).

وحرر بالرباط في ٦ ربيع الاول ١٤٠٠ (٢٤ يناير ١٩٨٠).

الوزير الاول ووزير العدل ،

الامضاء : المعمطى بوعبيد.

دائرة محكمة الاستئناف بمراكش

مراكش :

السادة : محمد بن عبد الوهاب الاشقر ؟

اسمعائيل بن محمد الشنقيطي ؟

عبد السلام بلقاسم ؟

مولاي الطاهر الادرسيي .

آسفى :

السيد : الحاج عبد الرحمن بنهمة .

نصوص خاصة

مرسوم رقم ٢.٨٠.١٣ رقم ٢٧ بتاريخ ١١ من ربى الاول ١٤٠٠ (٢٩ يناير ١٩٨٥) تخرج بموجبه من حيز الملك البلدي العمومي لبني ملال قطعة ارضية ويصادق على مقرر المجلس الجماعي لبني ملال بالاذن للهادئة في التخلص مجاناً للدولة عن القطعة الارضية المذكورة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ٣١٥.٥٩.٣١٥ الصادر في ٢٨ من ذي الحجة ١٣٧٩ (٢٣ يونيو ١٩٦٥) والمتعلق بالتنظيم الجماعي ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في ١٧ من صفر ١٣٤٠ (٩ أكتوبر ١٩٢١) بشأن الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وببناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاول ١٣٤٠ (٣١ ديسمبر ١٩٢١) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وببناء على مداولة المجلس الجماعي لبني ملال خلال جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ من محرم ١٣٩٥ (١٠ ابريل ١٩٧٥) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية بعد استشارة وزير التجهيز والانعاش الوطني ووزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

تخرج بموجبه من حيز الملك العمومي لمدينة بنى ملال قطعة ارضية مساحتها ثلاثة آلاف وأربعين واثنان مترًا مربعا (٣.٤٠٢ م^٢) تقريباً وتفصل عن الملك المسمى « حدقة محمدية » والواقعة بشارع محمد الخامس بنى ملال.

وقد رسمت حدودها بخط أحمر في التصميم المضاف إلى اصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يصادق على مقرر المجلس الجماعي لبني ملال الصادر يوم ٣٠ من محرم ١٣٩٥ (١٠ ابريل ١٩٧٥) بالاذن للمدينة في التخلص بدون عرض الدولة عن القطعة الارضية المشار إليها في الفصل الاول أعلاه.

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعي لمدينة بنى ملال تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٢٧ من ربى الاول ١٤٠٠ (٢٩ يناير ١٩٨٥)

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوغبيه.

وقيه بالعلف :

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد الدويري.

وزير المالية :

الامضاء : عبد الكافي الزغاري.

مرسوم رقم ١٣٢.٢.٧٩ رقم ٢٧ بتاريخ ٢٧ من صفر ١٤٠٠ (١٦ يناير ١٩٨٥) تخرج بموجبه من حيز الملك العمومي وتنضم الى ملك الدولة الخاص قطعة ارضية متأصلة من متروك عرض الطريق الثالثة رقم ١٥٢١ الذاهبة من فم تيزى الى سوق ثلاثة بنى وكيل فيما بين النقطتين الكيلومترتين ٦ + ١٤ و ٣٥٠ + ٠٠٠ ، كما يؤخذ به في اجراء معاوضة عقارية وضم القطعة الارضية الناجمة عن هذه المعاوضة الى حيز الملك العمومي (إقليم خريبكة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ ٧ شعبان ١٣٣٢ (١٧ يوليه ١٩١٤) بشأن الملك العمومي ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والانعاش الوطني بعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

تخرج من حيز الملك العمومي وتنضم الى ملك الدولة الخاص قطعة ارضية تبلغ مساحتها ٥ هكتاراً ملحوظاً على أنها أزرق في التصميم التجزئي ذي قياس ٥.٥٠٠ / I المضاف الى اصل هذا المرسوم متأصلة من متروك عرض الطريق الثالثة رقم ١٥٢١ الذاهبة من فم تيزى الى ثلاثة بنى وكيل ، فيما بين النقطتين الكيلومترتين ٦ + ١٤ و ٣٥٠ + ٠٠٠ .

الفصل الثاني

يؤخذ في ان تعاوض بدون مدرك القطعة الارضية المستخرجة من الملك العمومي بقطعة ارضية باللغة مساحتها ٤٢ هكتاراً ملحوظة بلون أحمر في التصميم المذكور ، توجد في حوزة المكتب الشريف للفوسفاط بشارع محمد الخامس ، رقم ٣٥٥ بالرباط.

الفصل الثالث

تنضم الى حيز الملك العمومي للدولة ، القطعة الارضية الناجمة عن هذه المعاوضة ، والمعلم عليها بلون أحمر في التصميم التجزئي ذي قياس ٥٠٠٥ / I المضاف الى اصل هذا المرسوم ، لتكون التخطيط الجديد لعرض الطريق الثالثة رقم ١٥٢١ الذاهبة من فم تيزى الى ثلاثة بنى وكيل ، فيما بين النقطتين الكيلومترتين ٦ + ١٤ و ٣٥٠ + ٠٠٠ .

الفصل الرابع

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطني والى وزير المالية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في ٢٧ من صفر ١٤٠٠ (١٦ يناير ١٩٨٥)

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوغبيه.

وقيه بالعلف :

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد الدويري.

وزير المالية :

الامضاء : عبد الكافي الزغاري.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالخطيط والتنمية
الجهوية رقم ١٢٩٤.٧٩ بتاريخ ٢٤ من ربيع الآخر ١٣٩٩
(٢٣-مارس ١٩٧٩) المتعلق بتأسيس الشركة التعاونية الفلاحية

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ٦٢.٠٠٨.١ الصادر في ٢ رمضان ١٣٨١ (٧ يناير ١٩٦٢) بشأن تمويل مهام وكلاه أسواق البيع بالجملة بالجماعات الحضرية :

وبمقتضى الظهير الشريف رقم ٥٨٣.٧٦٠.١ الصادر في ٥ شوال ١٣٩٦ (٣٠ سبتمبر ١٩٧٦) بمناسبة قانون ينطوي بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين ٤٤ و ٥١ منه ،
 يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد الله الوزاني ، عامل اقليم الصويرة ، التفويض في المصادقة على قرارات اعلان المنافسة التي يتخدها رؤساء المجالس الجماعية بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاه أسواق الجملة للفواكه والخضر واسواق السمك الكائنة بالجماعات الحضرية الدخلة في دائرة النفوذ الترابي لإقليم المذكور.

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار القرار رقم ٦٦٥.٧٨٠ المؤرخ في ٢٥ من رمضان ١٣٩٨ (٣٠ غشت ١٩٧٨) بالتفويض في السلطة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠).
 وزیر الداخلیة ،
 الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم ١١.٨٠ بتاريخ ١٣ من صفر ١٤٠٠
(٢ يناير ١٩٨٠) بالتفويض في السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ٦٢.٠٠٨.١ الصادر في ٢ رمضان ١٣٨١ (٧ يناير ١٩٦٢) بشأن تمويل مهام وكلاه أسواق البيع بالجملة بالجماعات الحضرية ولاسيما الفصل الاول منه ،
 يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد الله الوزاني ، عامل اقليم الصويرة ، التفويض في تعين وكلاه أسواق بيع الخضر والفواكه بالجملة واسواق السمك الكائنة بالجماعات الحضرية الدخلة في دائرة النفوذ الترابي لإقليم الصويرة .

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار القرار رقم ٦١٨.٧٧ المؤرخ في ١٨ من جمادي الآخرة ١٣٩٧ (٦ يونيو ١٩٧٧) بالتفويض في السلطة.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالخطيط والتنمية
الجهوية رقم ١٢٩٤.٧٩ بتاريخ ٢٤ من ربيع الآخر ١٣٩٩
(٢٣-مارس ١٩٧٩) المتعلق بتأسيس الشركة التعاونية الفلاحية
 « بنى الثلب » بأكادير :

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالخطيط والتنمية الجهوية ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ ٩-١٣٥٧-١٩٣٨ ، المتعلق بتأسيس الشركات التعاونية الفلاحية والصناعة التقليدية والمنظم للقرصون المخصص للتعاونيات ، حسبما وقع تتميمه وتغييره بالظهائر الشريفة الصادرة بتاريخ ٢٩ من ربيع الاول ١٣٥٨ (٩ مايو ١٩٣٩) ٦ درجب ١٣٦٩ (٢٤ ابريل ١٩٥٥) و ٢٥ من محرم ١٣٧٧ (٢٢ غشت ١٩٥٧) ، ولا سيما الفصل الاول منه ؛
 وبمقتضى الظهير الشريف بمناسبة قانون رقم ١.٦٣.٦٥٤ الصادر بتاريخ II من ربيع الآخر ١٣٩٥ (٢٣ ابريل ١٩٧٥) المتعلق بتنمية التعاون ولاسيما الفصل الثاني منه :

وببناء على قرار الوزير الاول رقم ٣.٨٩.٧٨ الصادر في ٧ ذي القعدة ١٣٩٨ (١٠ اكتوبر ١٩٧٨) بالتفويض في الاختصاص والامضاء لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالخطيط والتنمية الجهوية ؛

وبعد استشارة « المجنية الاستشارية » المكونة بمنشور السيد الوزير الاول رقم ٢٤٧ الصادر بتاريخ ٣ شعبان ١٣٩٧ (٢٠ يوليو ١٩٧٧) المنعقدة بتاريخ ٣٠ من جمادي الاولى ١٣٩٨ (٨ مايو ١٩٧٨) ؛

وببناء على محضر الجمع التأسيسي العاشر المنعقد بتاريخ ٢٣ من شعبان ١٣٩٧ (١٠ غشت ١٩٧٧) ؛

وببناء على مشروع النظام الاساسي للشركة التعاونية الفلاحية « بنى الثلب » ؛

وبعد رأى مكتب تنمية التعاون ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يرخص تأسيس الشركة التعاونية الفلاحية « بنى الثلب » الموجود مقرها الاجتماعي بالجماعة القروية بنى الثلب ، قيادة سبت الكردان ، دائرة أولاد تايمة ، أكادير .

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في ٢٤ من ربيع الآخر ١٣٩٩ (٢٣ مارس ١٩٧٩)

كاتب الدولة لدى الوزير الاول
 المكلف بالخطيط والتنمية الجهوية ،
 الامضاء : الطيب بن الشيش .

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار القرار رقم ٦١٩.٧٧ المؤرخ في ١٨ من جمادى الآخرة ١٣٩٧ (٦ يونيو ١٩٧٧) بالتفويض في السلطة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠).

وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

قرار وزير الداخلية رقم ١٤.٨٠ بتاريخ ١٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠) بالتفويض في السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٦٢.٠٠٨ الصادر في ٢ رمضان ١٣٨١ (٧ يناير ١٩٦٢) بشأن تحويل مهام وكلاء اسواق البيع بالجملة بالجماعات الحضرية :

وبمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٧٦.٥٨٣ الصادر في ٥ شوال ١٣٩٦ (٣٠ سبتمبر ١٩٧٦) بمناسبة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين ٤٤ و ٥١ منه ،
يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد حميد البخاري ، عامل اقليم وجدة ، التفويض في المصادقة على قرارات اعلان المنافسة التي يتخدتها رؤساء المجالس الجماعية بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضروات والسمك الكائنة بالجماعات الحضرية الداخلية في دائرة النفوذ الترابي للاقليم المذكور.

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار القرار رقم ٦٦٣.٧٨ المؤرخ في ٢٥ من رمضان ١٣٩٨ (٣٠ غشت ١٩٧٨) بالتفويض في السلطة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠).

وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

قرار وزير الداخلية رقم ١٥.٨٠ بتاريخ ١٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠) بالتفويض في السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٦٢.٠٠٨ الصادر في ٢ رمضان ١٣٨١ (٧ يناير ١٩٦٢) بشأن تحويل مهام وكلاء اسواق البيع بالجملة بالجماعات الحضرية ولاسيما الفصل الاول منه ،

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠).
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

قرار وزير الداخلية رقم ١٢.٨٠ بتاريخ ١٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠) بالتفويض في السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٦٢.٠٠٨ الصادر في ٢ رمضان ١٣٨١ (٧ يناير ١٩٦٢) بشأن تحويل مهام وكلاء اسواق البيع بالجملة بالجماعات الحضرية :

وبحققى الظهير الشريف رقم ١.٧٦.٥٨٣ الصادر في ٥ شوال ١٣٩٦ (٣٠ سبتمبر ١٩٧٦) بمناسبة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين ٤٤ و ٥١ منه ،
يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد العربي الوزاني ، عامل اقليم الجديدة التفويض في المصادقة على قرارات اعلن المنافسة التي يتخذها رؤساء المجالس الجماعية بالاقليم قصد تجديد مهام وكلاء اسواق الجملة للفواكه والخضروات والسمك الكائنة بالجماعات الحضرية الداخلية في دائرة النفوذ الترابي للاقليم المذكور.

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار القرار رقم ١.٧٨.٦٦ المؤرخ في ٢٥ من رمضان ١٣٩٨ (٣٠ غشت ١٩٧٨) بالتفويض في السلطة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠).
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

قرار وزير الداخلية رقم ١٣.٨٠ بتاريخ ١٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠) بالتفويض في السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٦٢.٠٠٨ الصادر في ٢ رمضان ١٣٨١ (٧ يناير ١٩٦٢) بشأن تحويل مهام وكلاء اسواق البيع بالجملة بالجماعات الحضرية ولاسيما الفصل الاول منه ،
يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد العربي الوزاني ، عامل اقليم الجديدة ، التفويض في تعين وكلاء اسواق بيع الخضر والفواكه بالجملة واسواق السمك الكائنة بالجماعات الحضرية الداخلية في دائرة النفوذ الترابي لإقليم الجديدة.

قرار لوزير الداخلية رقم ٨٠: ١٧ بتاريخ ١٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠) بالتفويض في السلطة.

ان وزير الداخلية ،
بمقتضى الظهير الشريف رقم ٦٢.٥٠٨.٢ الصادر في ٢ رمضان ١٣٨١ (٧ یانیور ١٩٦٢) بشأن تحويل مهام وكالة اسوق البيع بالجملة بالجماعات الحضرية ولاسيما :
الفصل الاول

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد الدوبي (الدميري) محمد ، عامل اقليم مكناس ، التفويض في تعين وكالة اسوق بيع الخضر والفاكه بالجملة واسواق السمك الكائنة بالجماعات الحضرية الداخلية في دائرة النفوذ الترابي لاقليم مكناس .

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار القرار رقم ٧٨.٧٨.٢ المؤرخ في ٢٢ من محرم ١٣٩٨ (٢ یانیور ١٩٧٨) بالتفويض في السلطة .

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

يقرر ما يلى :
الفصل الاول

يسند الى السيد حميد البخاري ، عامل اقليم وجدة ، التفويض في تعين وكلاء اسوق بيع الخضر والفاكه بالجملة واسواق السمك الكائنة بالجماعات الحضرية الداخلية في دائرة النفوذ الترابي لاقليم وجدة .

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار القرار رقم ٦٤.٧٧ المؤرخ في ١٨ من جمادى الآخرة ١٣٩٧ (٦ یونیه ١٩٧٧) بالتفويض في السلطة .

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في ١٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ یانیور ١٩٨٠) .
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري .

قرار لوزير الداخلية رقم ٨٠: ١٦ بتاريخ ١٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ یانیور ١٩٨٠) بالتفويض في السلطة.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ٦٢.٥٠٨.٢ الصادر في ٢ رمضان ١٣٨١ (٧ یانیور ١٩٦٢) بشأن تحويل مهام وكالة اسوق البيع بالجملة بالجماعات الحضرية :

وبحققتهن الظهير الشريف رقم ٧٦.٥٨٣ المؤرخ في ٥ شوال ١٣٩٦ (٣٠ ستمبر ١٩٧٦) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصلين ٤٤ و ٥٥ منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد الدوبي (الدميري) محمد ، عامل اقليم مكناس ، التفويض في المصادقة على قرارات اعلان المنافسة التي يتخدها رؤساء المجالس الجماعية بالاقليم قصد تجديد مهام وكالة اسوق البيع والخضر واسواق السمك الكائنة بالجماعات الحضرية الداخلية في دائرة النفوذ الترابي لاقليم المذكور .

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار القرار رقم ٧٨.٦٦٨ المؤرخ في ٢٥ من رمضان ١٣٩٨ (٣٠ غشت ١٩٧٨) بالتفويض في السلطة .

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في ١٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ یانیور ١٩٨٠) .
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري .

يسند الى السيد بن محمد ناجم ، رئيس قسم الشؤون الاقتصادية بالنيابة ، التفويض العام والمستمر في التوقيع او التأشير باسم وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، على جميع الرسوم المتعلقة بالصالح القابعة لقسم الشؤون الاقتصادية باستثناء المرسوم والقرارات التنظيمية وكذا الرسوم التالية :
- الصفقات المبرمة عن طريق السمسرة والتي يفوق مبلغها ٥٠٠.٠٠٠ درهم !

- الصفقات المبرمة على اثر عرض للاتمان والتي يفوق مبلغها ٤٠٠.٠٠٠ درهم !

- الصفقات المبرمة عن طريق الاتفاق المباشر والتي يفوق مبلغها ٢٠٠.٠٠٠ درهم او ٤٠٠.٠٠٠ درهم اذا ابرمت الصفقة على اثر منافسة !

تساهم هذه المؤسسة في إنجاز العمليات البريدية والتلفزيونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات.

أحداث مؤسستين بروبيطين

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم ٢٧.٨٠ بتاريخ ٢٧ صفر ١٤٠٠ (٢١ ديسمبر ١٩٧٩) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الأولى بتامزموت وذلك ابتداءً من ١٣ صفر ١٤٠٠ (٣ ديسمبر ١٩٧٩).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحوظة بمكتب البريد بزاورة في إنجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلفزيونية وكذلك مصلحة الحالات التي لا يتتجاوز مبلغها ألف (١٠.٠٠) درهم.

* *

بموجب قرار وزير للدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم ٢٨.٨٠ بتاريخ ٢٣ من صفر ١٤٠٠ (٢ يناير ١٩٨٠) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الأولى بآيت يت بازة وذلك ابتداءً من ١٢ صفر ١٤٠٠ (فلاج، يناير ١٩٨٠).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحوظة بمكتب البريد بزاورة في إنجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلفزيونية وكذلك مصلحة الحالات التي لا يتتجاوز مبلغها ألف (١٠.٠٠) درهم.

- القرارات المنوحة بموجبها تعويضات يفوق مبلغها ٥٠.٠٠ درهم لتسديد المطالب التي يقدمها المقاولون أو الممونون ؟

- العقود وملحقاتها الخاصة بالموظفين الأجانب العاملين في نطاق اتفاقيات المساعدة التقنية ؟

- الرسوم المتعلقة بتعيين الموظفين وترسيمهم وأعفائهم والحافهم وجعلهم في حالة التوقف المؤقت وحذفهم من الأسلام ؟

- الرسوم المتعلقة بالحياة الإدارية للموظفين المرتبين في سالم الإيجور من ٨ إلى ١٢.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ١٤ من صفر ١٤٠٠ (٣ يناير ١٩٨٠).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : عبد اللطيف الغيساني.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعلم جعبي.

تحويل شباك ملحق الى مكتب بريدي

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم ٣٥.٨٠ بتاريخ ٢٣ من صفر ١٤٠٠ (٩ ديسمبر ١٩٧٩) فإن الشباك الملحق بالدار البيضاء عين الدباب حول إلى مكتب بريدي من الدرجة الثالثة، (الصنف الثالث) وذلك ابتداءً من ٢٧ صفر ١٤٠٠ (٦ يناير ١٩٨٠).

الغرفة الدستورية للمجلس الأعلى

وحيث أن الفصل الأول من المرسوم المذكور أعلاه الذي يطبق بوجيه الظهير الشريف رقم ١.٦٣.٢١٣ وتاريخ ١٧ من ربى الآخر ١٣٨٣ (٧ سبتمبر ١٩٦٣) في إقليم القنيطرة وخصوصا فيما يتعلق بتحديد قائمة البضائع والمواد التي يمكن للشركات التعاونية اقتناصها وتزويد شركائها بها في هذا الإقليم ليست له طبيعة تشريعية لكون مقتضياته لا توجد من بين المواد التشريعية المنصوص عليها في الدستور لاسيما الفصل ٤٥ منه لذا فإنها تدخل في المجال التنظيمي حسب الفصل ٤٦ من الدستور :

من أجله :

تصريح بأن مضمون الفصل الأول من المرسوم الملكي رقم ٦٩٣.٦٦ المؤرخ في ٢٧ من جمادى الآخرة ١٣٨٦ (١٢ أكتوبر ١٩٦٦) هو من اختصاص السلطة التنظيمية.

وبه صدر المقرر أعلاه بمقر المجلس الأعلى بتاريخ ٦ ربى الأول ١٤٠٠ (٢٤ يناير ١٩٨٠) عن الغرفة الدستورية المؤلفة من السيد إبراهيم قدارة بصفته رئيسا ، ومن السادة : مكسيم أزولاي ، عبد الصادق الريبيع ، عبد العزيز بنجلون ، محمد بحاجي ومحمد مشيش العلمي بصفتهم أعضاء.

وحرر بتاريخ ٦ ربى الأول ١٤٠٠ (٢٤ يناير ١٩٨٠).

عبد الصادق الريبيع.
محمد مشيش العلمي.

الامضاءات :

إبراهيم قدارة.	مكسيم أزولاي.
عبد العزيز بنجلون.	محمد بحاجي.

مقرر رقم ٢٦ بتاريخ ٦ ربى الأول ١٤٠٠ (٢٤ يناير ١٩٨٠)

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

ان الغرفة الدستورية ،

بناء على الدستور وبالخصوص الفصول ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ منه :

وبمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في ٢٥ من جمادى الاول ١٣٩٧ (٩ مايو ١٩٧٧) الذي هو بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الأعلى وبالخصوص الفصلين ١٩ و ٢٠ منه :

وبناء على رسالة السيد الوزير الأول المؤرخة في ٢٢ من صفر ١٤٠٠ (٣١ ديسمبر ١٩٧٩) تحت عدد ٢٧٣٨ إلى الغرفة الدستورية طبق مقتضيات الفصل ٤٧ من الدستور طالبا فيها استفتاءها عن الطبيعة التشريعية أو التنظيمية للفصل الأول من المرسوم الملكي رقم ٦٩٣.٦٦ المؤرخ في ٢٧ من جمادى الآخرة ١٣٨٦ (١٢ أكتوبر ١٩٦٦) الذي يطبق بوجيه في إقليم القنيطرة الظهير الشريف رقم ١.٦٣.٢١٣.١ الصادر في ١٧ من ربى الآخر ١٣٨٣ (٧ سبتمبر ١٩٦٣) بشأن الشركات التعاونية للاشتراك المشترك المؤسسة بين التجار البائعين بالتفصيل وذلك فيما يخص تحديد قائمة البضائع والمواد التي يمكن لهذه الشركات التعاونية ان تقتنيها قصد تزويد شركائها بها ؛

وبعد المداولة طبقا للقانون :

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وبناء على المرسوم رقم ٢.٦٤.٣٨٩ الصادر في ١٠ ربیع الآخر ١٣٨٤ (١٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ بها للمقاومين :

وبناء على القرار الملكي رقم ٣.٦٩.٦٨ الصادر في ٦ مايو ١٩٦٨ بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك بكتاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تعجى يوم ٢٧ ابريل ١٩٨٠ بكتابية الدولة في تكوين الاطر بالرباط مباراة لتوظيف ستة (٦) كتاب الادارة العمومية (فرع الادارة) . ويحتفظ بمنصب واحد (١) للمرشحين من قدماء المقاومين .

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كتابة الدولة في تكوين الاطر صندوق البريد ٦٧٦ أكدال الرباط قبل ٢٧ مارس ١٩٨٠ .

وحرر بالرباط في ١٨ من صفر ١٤٠٠ (٧ يناير ١٩٨٠)

كاتب الدولة في تكوين الاطر ،
الامضاء : عبد الحق النازى .

قرار لكاتب الدولة في تكوين الاطر رقم ٧٨.٨٠ بتاريخ ١٨ من صفر ١٤٠٠ (٧ يناير ١٩٨٠) باجراء مباراة لتوظيف محررى الادارة العمومية .

ان كاتب الدولة في تكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكي رقم ٤٠١.٦٧ الصادر في ٣ ربیع الاول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلالك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛ وبناء على قرار الوزير الاول رقم ٣.٦٧.٣٣٦ الصادر في ٤ رمضان ١٣٩٦ (٣٠ غشت ١٩٧٦) المحدد لنظام مباراة وولوج اطار محررى الادارات المركزية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تعجى يوم ٢٧ ابريل ١٩٨٠ بكتابية الدولة في تكوين الاطر بالرباط مباراة لتوظيف محرر واحد (١) بالادارة العمومية .

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كتابة الدولة في تكوين الاطر صندوق البريد ٦٧٦ أكدال الرباط ، قبل ٢٧ مارس ١٩٨٠ .

وحرر بالرباط في ١٨ من صفر ١٤٠٠ (٧ يناير ١٩٨٠)

كاتب الدولة في تكوين الاطر ،
الامضاء : عبد الحق النازى .

وزارة العدل

قرار للوزير الاول ووزير العدل رقم ٨٠.١٢٩ بتاريخ ٨ صفر ١٤٠٠ (٢٨ دجنبر ١٩٧٩) باجراء امتحان الكفاءة المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة .

يقرر ما يلى :

بناء على المرسوم رقم ٢.٧٣.٦٨٨ بتاريخ ٢٧ من شوال ١٣٩٤ (١٢ نونبر ١٩٧٤) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفى ادارة السجون ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم ٤٠١.٦٧ بتاريخ ١٣ من ربیع الاول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلامك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير العدل رقم ٤٠٠.٧٩ بتاريخ ٢٦ من ذي القعدة ١٣٩٩ (١٨ اكتوبر ١٩٧٩) بشأن تنظيم امتحان الاهلية المهنية الخاصة بولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يعجى يوم ٢٩ يناير ١٩٨٠ بالرباط امتحان الاهلية المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة ويحدد عدد المناصب في سبعة عشر (١٧) .

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى مديرية ادارة السجون قبل يوم ٥ يناير ١٩٨٠ وهو آخر اجل .

وحرر بالرباط في ٨ صفر ١٤٠٠ (٢٨ دجنبر ١٩٧٩) .

عن الوزير الاول ووزير العدل ،
الكاتب العام ،
الامضاء : محمد الفاسي الفهري .

وزارة التربية الوطنية وتكون الاطر

قرار لكاتب الدولة في تكوين الاطر رقم ٨٠.٧٧ بتاريخ ١٨ من صفر ١٤٠٠ (٧ يناير ١٩٨٠) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارة العمومية (فرع الادارة) .

ان كاتب الدولة في تكوين الاطر ،

بناء على المرسوم رقم ٤٠١.٦٧ الصادر في ٣ ربیع الاول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلامك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم ١٩.٦٨.٣ الصادر في ٦ مايو ١٩٦٨ بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية :

وبناء على المرسوم رقم ٢.٦٤.٣٨٩ الصادر في ١٠ ربيع الآخر ١٣٨٤ (٩) غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام الخاص بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ بها للمقاومين ، يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجري يوم ٢٩ يناير ١٩٨٠ بالرباط مباراة لتوظيف اربعة عشر (١٤) كاتبا (فرع الادارة) . ويحتفظ بمنصبي (٢) للمرشحين من قدماء المقاومين .

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى مديرية الصناعة التقليدية (٦) طريق المرسى الرباط قبل ٢٢ يناير ١٩٨٠ وهو آخر اجل القبول للطلبات .

وحرر بالرباط في ١٩ يناير صيف ١٤٠٠ (٨ يناير ١٩٨٠) .

وزير الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية ،
الامضاء : عبد الله غريطة .

وزارة الطاقة والمعادن

قرار وزير الطاقة والمعادن رقم ١٢٥.٨٠.١٣٧ من محرم ١٤٠٠ (٣ ديسمبر ١٩٧٩) بـ «مباراة هباتها لتوظيف محررين» .

ان. وزير الطاقة والمعادن ،

بناء على المرسوم الملكي رقم ٤٠١.٦٧.١٣٨٧ الصادر في ١٣ جمادي الاول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلام ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم ٢.٦٢.٣٤٥ الصادر في ١٥ من صيف ١٣٨٣ (٨ يوليو ١٩٦٣) بمثابة النظام الاساسي الخاص باسلاك الادارات المركزية والموظفين المشتركة بين الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم ٣.٣٣٦.٧٦ الصادر في ٤ رمضان ١٣٩٦ (٣٠ غشت ١٩٧٦) بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك محرري الادارات المركزية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجري يوم ١٩ مارس ١٩٨٠ بالرباط، مباراة لتوظيف محررين اثنين (٢) .

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى قسم الشؤون الادارية لوزارة الطاقة والمعادن يوم ١٩ يناير ١٩٨٠ وهو آخر اجل .

وحرر بالرباط في ١٣ من محرم ١٤٠٠ (٣ ديسمبر ١٩٧٩) .
وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدي .

وزارة الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية

قرار وزير الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية رقم ١٢٦.٨٠ بتاريخ ١٥ من صفر ١٤٠٠ (٤ يناير ١٩٨٠) باجراء مباراة لتوظيف عشرين (٢٠) مفتشا مساعدـا للصناعة التقليدية .

ان وزير الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية ،

بناء على المرسوم رقم ٤٠١.٦٧.٤٠٢ الصادر في ٣ من ربيع الاول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة

بولوج اسلام ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛
وبناء على المرسوم رقم ٦٢٠.٦٣.٧٣ الصادر في ٦ من صيف ١٣٩٤ (١١ مارس ١٩٧٤) بمثابة النظام الاساسي للخاص بموظفي مديرية الصناعة التقليدية ؛

وبناء على المرسوم رقم ٢.٦٤.٣٨٩ الصادر في ١٠ ربيع الآخر ١٣٨٤ (٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظم المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ بها للمقاومين ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية رقم ٥٣٢.٧٤ بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين المفتشين المساعدين بالصناعة التقليدية ، الصادر بتاريخ ٩ من جمادي الاول ١٣٩٤ (١٠ يونيو ١٩٧٤) ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجري يوم ٢٢ يناير ١٩٨٠ بالرباط، مباراة لتوظيف عشرين (٢٠) مفتشا مساعدـا بالصناعة التقليدية .

الفصل الثاني

تحصص عشرة (١٠) مناصب للميسريين على شهادة الباكالوريا او ما يعادلها .
ويحتفظ منها بمنصبي (٢) للمرشحين من قدماء المقاومين .
تحصص عشرة (١٠) مناصب لموظفي مديرية الصناعة التقليدية المرتبين على الاقل في المرتبة الرابعة من سلم الاجور رقم ٧ .

الفصل الثالث

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى مقر مديرية الصناعة التقليدية (٦) طريق المرسى بالرباط وذلك يوم ٢٨ يناير ١٩٨٠ وهو آخر اجل القبول للطلبات .

وحرر بالرباط في ١٥ من صيف ١٤٠٠ (٤ يناير ١٩٨٠) .

وزير الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية ،
الامضاء : عبد الله غريطة .

قرار وزير الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية رقم ١٢٧.٨٠ بتاريخ ١٩ من صفر ١٤٠٠ (٨ يناير ١٩٨٠) باجراء مباراة لتوظيف اربعة عشر (١٤) كاتبا (فرع الادارة) .

ان وزير الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية ،

بناء على المرسوم رقم ٤٠١.٦٧.٤٠٢ الصادر في ٤ من ربيع الاول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام علم للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلام ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

حركات الموظفين وتدابير التسيير

إلى رتبة طبيب ملازم مع اقتداء سنين :
 ابتداء من 24 ذى الحجة 1396 (15 ديسمبر 1976) :
 السيد حفيظ ببروك.
 ابتداء من 21 جمادى الثانية 1398 (31 يناير 1978) :
 السيد محمد عشائى.
 ابتداء من 21 جمادى الثانية 1398 (29 مايو 1978) :
 السيد عبد المجيد الكبارات.
 ابتداء من 29 جمادى الثانية 1398 (6 يونيو 1978) :
 السيد محمد أنصاصا.
 ابتداء من 9 شعبان 1398 (15 يونيو 1978) :
 السيد لحسن الحداوى.
 ابتداء من 10 ذى القعدة 1378 (12 أكتوبر 1978) :
 السيد محمد بوافسى.
 ابتداء من 28 ذى القعدة 1378 (30 أكتوبر 1978) :
 النسائية مولاي على ثابت ناصر.
 ابتداء من 6 ذى الحجة 1398 (7 نوفمبر 1978) :
 السيد لمغشل الزاوي.
 ابتداء من 7 ذى الحجة 1398 (8 نوفمبر 1978) :
 السيد أحمد كرما.

إلى رتبة بيطري ملازم :
 ابتداء من 7 شوال 1396 (2 أكتوبر 1976) :
 السيد بشير لوح.
 ابتداء من 26 شعبان 1398 (مايو غشت 1978) :
 السيد العربي الظاهر.

إلى رتبة ضابطة من الموجف للناظمة :
 ابتداء من 25 رجب 1397 (مايو يونيو 1977) :
 المساعدة الاجتماعية : نعيمة دين.

بنفس التهير الشريف رقم 1.79.206 المؤرخ في 18 ذى الحجة 1399 (9 نوفمبر 1979) يرقى بصفة نهائية، ابتداء من 12 مارس 1979 :

إلى رتبة كولونيل ميجور :
المشاة : السيد محمد عبد عبوق.

بنفس التهير الشريف رقم 1.79.207 المؤرخ في 18 ذى الحجة 1399 (9 نوفمبر 1979) يرقى الضباط الآتية لمساهمتهم من 14 مليو 1979 :

إلى رتبة ملازم :

باللوك :
 عبد إبريم بوعزة ، محمد عبيه ، أحمد فني ، المولودي العراوى ، محمد مغارى ، بوعزة مواجه ، باسو بونواض ، اسماعيل ياسى ، احسين ملوكي ، محمد أبو الفرجة ، لحسن براود ، أحمد بننصر ، محمد بوكلو ، بوكر أبا أحمد ومحمد نظيف.

الصحة : (ضباط (الإدارة)
 محمددين كروم ، محمد لاهيكي ، الطاهر المجدولى ، عسور رابح ، عبد القادر الدمرداوى ، على البوكيلى ، مصطفى دردور ، لحسن أوليدا ، أمبارك بن تسدور ، محمد تقاضى ، محمد محفوظى ، سعيد احرون ، أحمد انعامى ، على بليغوت ، محمد طلب.

المشاة :
 أحمد الربيى ، عبد العزيز فتوحى ، عبد عمارى ، موحى مطاوى ، أحمد الجريوى ، بلقايد علال آيت احمد ، الجلاوى غباتى ، محمد اللاؤى ، عزوز نفهم ، لحسن تربوح ، عياد بوكا ، عبد الكريم زرای ، صالح لحرابى ، محمد أوشكى ، محمد لبراوى ، حارقى لمساوى ، محمد المزاوى ، مولوى ادريس العز ، محمد زيرق ، الحسين عبى ، حسن أبو طاهر ، محمد كريشى ، مختار زهيرى ، للحسين عرشون ، محمد عزات ، الحسيني بوكلو ، ناصر موسى محمد موحى ، احمد بلجاج ، عبد القادر لعيادة ، سعيد اوراى ، ادريسى مارودى ، احمد المسعدى ، احمد اسنبيل ، يهى سعاده ، محمد المذكالى ، احمد بشويى ، رابع الزاوية ، عائى باسو ،

التسهييل والتوفيق

ادارة الدفاع الوطني

بمقتضى ما ذهب إليه الشهير الشريف رقم 1.79.85 المؤرخ في 20 جمادى الاولى 1399 (18 أبريل 1979). يرقى الضباط الآتية أسماؤهم بصفة نهائية :

ابتداء من 25 جمادى الثانية 1398 (2 يونيو 1978) :
إلى رتبة كولونيل ماجور :
المشاة : السيد عبد القادر لوباريس.

إلى رتبة كولونيل : محمد بن عبد الواحد.

إلى رتبة ملازم ثان :
 ابتداء من 25 رجب 1398 (مايو يوليو 1978) :
الدرك الملكي :
 مصطفى حمراوى ، محمد نخلة ، احمد بوكرى ، مصطفى ناصف ، محمد كوير وعبد الرحيم نور اليقين.

المشاة :
 عز الدين شرقى ، ناجر بطل ، محمد حسناوى ، الوافسى يوليارس ، محمد بن حميدة ، نور الدين مستقيم ، محمد حضراوى ، ادريس بكرى ، لحسن بمحوش ، عبد الرحيم بمحوش ، محمد بنجور ، محمد الخياطى ، محمد زيدان ، بوجمة محمد عبد الزراق المتضيق ، محمد الزريقى ، على شداد ، عبد الرحيم بمحوش ، احمد بنجور ، محمد متداد ، عبد الرحيم بمحوش ، عبد الرحيم بوسيف ، ادريس العروى ، عبد الهادى عربية ، محمد نجيب مسند ، علال محاج ، عبد الرحمن حمراوى ، محمد زغدة ، محفوظ زيدان ، محمد الكايم ، سعيد نهانى ، سعيد هادف ومحمد مختار.

الملاجع (المصنف والمختالة) :
 الخديير بومحجور ، عبد السلام حافظى ، مصطفى منصور ، بن قسو ، تائب ، محمد عجاج بقوى ، مصطفى المدون ، احمد شاققى ، عبد الطفيف الباكور ، عبد الله عزيقى ، على أمينو ومحمد لمرابط.

المدفعية :
 احمد بادة ، بوكيك فوكال ، حميد الشلح ، عبد السلام بوحربي ، حميد بندور ، عبد الرحيم بوطقرط ، مصطفى بوقسم ومحمد بوريس.

الطيران :
 محمد لوجمعة وأحمد المصوفى.

الملاطيون :
 محمد صالح جبورى ، عبد الله دهاء ، محمد لعنادى ومحمد بورزابين.

اللاتيون :
 على عيش ، حدو اباني ، على الشير ، محمد جوبل ، احمد الطايس ، محمد قوشى ادريس ، فاكك معروفى ، لحد الكوارى ، على واسينى ، محمد تحيى ومحمد بلهاشمى.

ابتداء من 25 شوال 1398 (مايو جويلي 1978) :

الطيران :
 احمد حكيم خيرى ، عبد الله ملحونى ، حمو نباهو اهنسو

ابتداء من فاتح صفر 1399 (مايو بنابر 1979) :

الطيران :
 محمد عثمان ، مبارك ركزا ، محمد عبد العليم ومحمد خالد.

الى رتبة ملازم مصنفة من الطبقه الثانية :

ابتداء من 25 رجب 1398 (مايو يوليو 1978) :

البحرية (ضباط البحرية) :
 حسن الحرى ، الحسين الحرى ، محمد بهجه ، محمد طاودى ، عبد اللطيف المقدم ، احمد جميل ، احمد حمون ، عبد العزيز عيشوش وعلى انورار.

السلاح المصفع والخيالة
ابراهيم بنعبد الله.
المدفعية :
عبد الحكيم قباج ، اعمير الصالحي ، ادريس افريقي وابراهيم لعربيش.
الهندسة العسكرية
بنعاشر منصف.
المواصلات :
صالح بورحيم وعبد العزيز نجاح.
مصلحة العتاد
محمد عطني ، عبد السلام احمدوش ، عباس حداد ، عبد السلام ياكين ، علال الرملي وأحمد رياضي.
مصلحة التقويم (ضباط الادارة)
عبد الجبار برة ، المعطي مولات ، احمد محسن ، حسن مسامح وعيسي بوعالسم.
مصلحة الصحة (ضباط الادارة)
سيدي ابراهيم التوهامي.
الطران - الملائحة
غزواني بوديل ، محمد واثق وعبد الرحيم العلمي المجاطي.
الميكانيكيون :
محمد بن حبيب ، لحسن شibli ، محمد عدنان ، بنعيسى بушارا ، محمد اغريب ، المعطي الشافعى ومحمد معارى.
حياة القواعد
انعمرى تحال ، محمد نصري ودحان علوي.
الى رتبة ملازم سفينة من الدرجة الاولى :
البحرية الملكية (ضابط ملاح) : احمد حفيان.
(ضابط الادارة) : بوعالم غانم.

الحلف من الاسلاك

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.96 المؤرخ في 22 شوال 1399 (4 شتنبر 1979) يحذف الملائم أحمد البمكتوب من اسلال القوات المسلحة الملكية ابتداء من فاتح اكتوبر 1978.

نتائج المباريات والامتحانات

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3496 بتاريخ 9 ذي الحجة 1399 (31 اكتوبر 1979) الصفحة 2783 ، الفلم الاول ، السطر الثالث.

وزارة الشؤون الادارية

مباراة 24 شتنبر 1979 للدخول الى مركز التكوين
للضاربين على الآلة الكاتبة والمختزلين

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

شعبة الاختزال

بدلا من :

« كداد سعيدة »

يقرأ :

« كداد عزيزة »

(الباقي بدون تغيير)

محمد اوزغار ، علي أبو طارق ، محمد طاوي ، مولاي الطيب العلوى المصباحي ، بوجمعة واجا ، عبد الله منور ، العربي لويز ، الهادي مهور ، عسو فؤادى ، حمادى بنيونس ودور الصغيري

السلاح المصفع والخيالة

عبد الخالق فخر الدين والحسين كربة.

المدفعية :

محمد مكاوى ، محمد بوشاما ، مولاي المهدى العلوى الماروني ، عبد القادر بوزبور ، حسن الكيفى والجىالى وادى.

القتل :

محمد بورجال ، سعيد نعایلی ، محمد بن مبارك وعبد القادر لشہب.

الهندسة :

الفوتى كروج ، محمد بن بوغرارة ، مولاي عمر سباين ، حمادى هراوا ابراهيم ، محمد كروانى ، المعطي شلهانى ، ميلود لروز ، محمد علمي بنخليمة ، محمد بلكورش ، محمد قشقاش ، عبد السلام بن بوشة ، محمد بوزيدى وجعمة شومى.

المواصلات :

أحمد البرجاني ، عبد السلام خنوبى ، مهدى طالب ، على الفتوص ، محمد مدبى ، ابراهيم صديق ، محمد شهين ، عبد السلام عتمى ، محمد بوزيان ومحمد أبوسيف.

العتاد :

محمد زهوانى ، محاندار طاش ، علال رنتى ، على بجي ، بوشنة حاجى ، لحسن ازغرين ، لحسن طوح طوح ، محمد حاجى وعبد الرحمن رائق.

التقويم : (ضباط الادارة)

محمد صغير العلوى ، حميدة سلاوى ، محمد السرغينى ، ميمون نجاري ، محمد حليم ، عبد العزيز التازروالى ، محمد مشمول ، احمد هاشمى ، احمد القرى وأحمد الطويل.

الطيران : (الملائحة)

محمد النصالح ، عمر بالعلم ، أحمد شهاب ، عبد الهادى تقاوست ، احمد انعصاروى ، عبد العزيز الودغى ، محمد العدس ، نور الدين توفيق ، عبد القادر عبد المطلب وادريس صدقى.

اللاتيون :

احمد تمير ، نكير بن محمد زيات ، احمد بن اماس ، علال بروزى ، المعطي سماح ، بوجمعة بن احمد الشين ، محمد حراوى ، سعيد جهاب ، عد افتخار مزابى ، نور الدين بوعزاوى ، مختار بنقاسم ، الحجرى ديوانى ، لحسن بولهموز ، عبد العزيز زينى ، احمد بن مالك احمد وعبد ابرحيم بوراوى.

العاملون بالقواعد

بومدين منصورى وامحمد زراوى ، علال الناجى ، محمد فى ، موحى اوموزون ، قاسم سرينس ، محمد جايد وبنعيسى بن محمد الكبىرى.

الى رتبة ملازم سفينة من الطبقة الاولى :

البحرية (ضباط البحرية)

عبد المجيد ناصر وخليفة نصور.

ضباط الادارة

احمد الماجد والعربى غربال.

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.208 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1399 (9 نونبر 1979) يرقى الضباط الابية اسماؤهم بصفة نهائية :

ابداء من 16 يناير 1979.

الى رتبة ملازم :

الدرك

لحسن اورجو ، المختار راشدى احمد شينى ، رحو شوتى ، العربي بشعزرى ، احمد الصنهاجى ، مصطفى بقال ومحمود بونوة.

المهسة :

ابراهيم شاكر ، العربي غلابى ، عبد اللطيف المداوى ، محمد لقصير ، لحبيب لمقدم ، قاسم الرافاعى ، محمد البشرى ، حمو بن احمد سطى ، احمد حضر ، مولود دامو ، محمد ابىاشى ، ابراهيم بنخميده ، خمار حنين ، محمد فاضل ، احمد غيام ، على صدقى ، مجد بوشيتة ، عباشى طاردى ، مولاي ابراهيم اوتنا ومحمد جنى.

رواتب التقاعد المدنية

مرسوم رقم 2.695.791 بتاريخ 20 من محرم 1400 (10 ديسمبر 1979) القاضى بمنح رواتب التقاعد المدنية ومراجعتها :

الاسم الفائلي والشخصى	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المئوية في التمعن بالمعاش	تاريخ الشرف في التمعن بالمعاش	الملاحظات
احمد بناني ، رقم التاجر : 400-879	العدل ، المشتر ، الدرجة 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 675	27.829	الاساسى 80 %	فاتح أبريل 1971	
عبد الرحمن بروجى ، رقم التاجر : 557-655	التجهيز والانعاش الوطنى ، العون ، الخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 116	27.830	الاساسى 34 %	فاتح يناير 1972	
كونى لويز ، ارملة المرحوم كونى هيسير	الشبكة والرياضة ، المقتنش ، الطبقه 2 ، الرقم الاستدلالي : 463	27.831	التكميلى 2/33/79	فاتح يناير 1979	تحويل المعاش التكميلي رقم 16.556 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2316 المؤرخة فى 15 مارس 1957.
اكابوسن كليريل مادسوالين ، ارملة المدحوم مولينا رجمان ايدوارد البكساندر.	الفلحة والاصلاح الزراعي ، المسير ، المختار للتنمية الفلاحية ، الطبقه 1 ، الرقم الاستدلالي : 360	27.832	التكميلى 2/33/69	فاتح يناير 1979	تحويل المعاش التكميلي رقم 16.677 المنصور بالجريدة الرسمية عدد 2318 المؤرخة فى 29 مارس 1957.
فاضمة بنت احمد ، ارملة المرحوم على بنصاور ، رقم التاجر : 524-363	التجهيز والانعاش الوطنى ، النائب للعون العمومي ، الصف 3 ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 105	27.833	الاساسى 2/31	فاتح مايو 1969	
كويرشن هيلين اولكا ، ارملة المرحوم فوير ججروج فالنتا.	التجهيز والانعاش الوطنى ، المسير للوزير المختار ، الطبقه 1 ، الرقم الاستدلالي : 270	27.834	التكميلى 2/33/80	فاتح نوفمبر 1978	تحويل المعاش التكميلي رقم 13.493 المنصور بالجريدة الرسمية عدد 2029 المؤرخة فى 14 سפטمبر 1951.
شارى تيريز لويز ، ارملة المرحوم كيت ليو بولد.	المالية ، المستكتب المختار ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 250	27.835	التكميلى 2/33/47	فاتح نوفمبر 1978	تحويل المعاش التكميلي رقم 12.688 المنصور بالجريدة الرسمية عدد 2012 المؤرخة فى 18 مايو 1951.
ايتشفرى ماتلبي لوكتسيما جوسين ، ارملة المدحوم نيفين ايدوارد.	العدل ، الكاتب للضبط المساعد ، الطبقه الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 360	27.836	التكميلى 2/33/66	فاتح مارس 1979	تحويل المعاش التكميلي رقم 15.293 المنصور بالجريدة الرسمية عدد 2218 المؤرخة فى 29 ابريل 1955.
بيورد ماري ليس ، ارملة المرحوم كوري لوسيجان جوزج ادريان.	الصحة العمومية ، الطبيب المختار ، الطبقه 3 ، الرقم الاستدلالي : 420	27.837	التكميلى 2/33/52	فاتح مارس 1976	تحويل المعاش التكميلي رقم 12.551 المنصور بالجريدة الرسمية عدد 2010 المؤرخة فى 4 مايو 1951.
رنو مازميل بوليت ، ارملة المرحوم بوقاجان	المالية ، المقتنش ، الخارج الطبقه 6 ، الرقم الاستدلالي : 390	27.838	التكميلى 2/33/68	فاتح سبتمبر 1978	تحويل المعاش المدني رقم 10.021 المنصور بالجريدة الرسمية عدد 1965 المؤرخة فى 23 يونيو 1950.
فاطمة الجاريد ، ارملة المرحوم جميدة بنزيك ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124	27.839	الاساسى 2/54	فاتح ديسمبر 1971	
تدار بنت احمد ، ارملة المرحوم عبد بمحان ، رقم التاجر : 555-794.	التجهيز والانعاش الوطنى ، العون ، الخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119	27.840	الاساسى 2/40	فاتح نوفمبر 1970	
عبد الكبير الشاشى الفخرى ، رقم التاجر : 415-826.	العدل ، المشتر ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 675	27.841	الاساسى 80 %	فاتح يناير 1972	
غiovanni ايتون ماريت فالنسين ، ارملة المرحوم مارشمعت ماريوش شارل كوسطانت.	الفلحة ، النائب للرئيس ، الطبقه 1 ، الرقم الاستدلالي : 220	27.842	التكميلى 2/33/76	فاتح مارس 1979	تحويل المعاش التكميلي رقم 16.671 المنصور بالجريدة الرسمية عدد 2318 المؤرخة فى 29 مارس 1951.
جارسيا ماريا انكارناسيان ، ارملة المرحوم لوبيز جوزيف.	الامن الوطنى ، المقدم ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 275	27.843	التكميلى 2/33/80	فاتح ابريل 1979	تحويل المعاش التكميلي رقم 14.977 المنصور بالجريدة الرسمية عدد 2172 المؤرخة فى 26 مايو 1954.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المئوية	تاريخ الشروع في التسع بالمعاش	الملاحظات
ابوابي ايبيلا امارى لوبيز ، ارملة المرحوم بولس جوزيف.	الداخلية ، العون الممتاز ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 238.	27.844	التكبلي 2/33//78	فاتح ديسمبر 1978	تحويل المعاش التكميلي رقم 13.404 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2019 المؤرخة في 6 يونيو 1951.
ساليس لوسى الينا ، ارملة المرحوم مارسيل كاباسيديس ادريان.	الفلحة ، القدم ، الطبقة 1 ، الرقم الاستدلالي : 250.	27.845	التكبلي 2/33//68	فاتح غشت 1978	تحويل المعاش التكميلي رقم 10.839 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 1974 المؤرخة في 25 غشت 1950.
каз اوولو ماريا ايبيلي ، ارملة المرحوم فيولا جيرمان جيل.	الداخلية ، الرئيس للحسابات الطبعة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 330.	27.846	التكبلي 2/33//66	فاتح نوفمبر 1978	تحويل المعاش التكميلي رقم 13.021 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2015 المؤرخة في 8 يونيو 1951.
ماس اندريان بلانش ، ارملة المرحوم روذربيكير انطونيو.	الامن الوطني ، المفترض ، الطبقة الاولى ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 320.	27.847	التكبلي 2/33//80	فاتح ديسمبر 1977	تحويل المعاش التكميلي رقم 15.714 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2243 المؤرخة في 21 اكتوبر 1955.
دولاج لورمادلين ، ارملة المرحوم جيراردو مارك.	الفلحة ، رئيس قسم ، الطبعة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 300.	27.848	التكبلي 2/33//80	فاتح أبريل 1979	تحويل المعاش التكميلي رقم 17.884 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2479 المؤرخة في 29 أبريل 1960.
موراسولى آن طريز ، ارملة المرحوم فاسانته دومينيك.	التجهيز والانعاش الوطنى ، المسير للورش الممتاز ، الطبقة 1 ، الرقم الاستدلالي : 270.	27.849	التكبلي 2/33//61	فاتح أبريل 1978	تحويل المعاش التكميلي رقم 10.362 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 1967 المؤرخة في 7 يونيو 1950.

مراجعة معاشات سبق تخييلها

المعطي العركوب.	الامن الوطنى ، النائب للمقدم ، الرتبة 3 ، الرعم الاستدلالي : 192.	24.614	% 80	فاتح يناير 1971	مفصول المراجعة فاتح أبريل 1979.
محجوبة بنت المحجوب ، ارملة المرحوم محمد بكير.	التربية الوطنية ، العريف ، الطبقة 2 ، الرقم الاستدلالي : 152.	24.910	% 41	فاتح مايو 1970	مفصول المراجعة فاتح أبريل 1979.
فاطمة مروان ، ارملة المرحوم محمد بكير.	التربية الوطنية ، العريف ، الطبقة 2 ، الرقم الاستدلالي : 152.	24.910	% 41	فاتح مايو 1970	مفصول المراجعة فاتح أبريل 1979.
احمد الجسوى.	المالية ، العون للخدمة 3 ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	25.240	% 80	فاتح أبريل 1969	مفصول المراجعة فاتح مارس 1979.
أمينة بنت ابو على ، ارملة المرحوم احمد بن الطاهر، محمد الموريد.	التجهيز والانعاش الوطنى ، العون للخدمة 3 ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	26.029	% 60	فاتح ديسمبر 1971	مفصول المراجعة فاتح يونيو 1979.
احمد ازرود.	الامن الوطنى ، النائب للمقدم ، الرتبة 3 ، الرعم الاستدلالي : 192.	25.934	% 80	فاتح يناير 1972	مفصول المراجعة فاتح بوليسوز 1979.
بوعززة اشرمون.	الامن الوطنى ، الحارس للأمن ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 126.	23.835	% 77	فاتح يناير 1969	مفصول المراجعة فاتح مايو 1979.
فاطنة بنت كبور ، ارملة المرحوم العربي الديانى.	الامن الوطنى ، الحارس للأمن ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 132.	19.834	% 51	فاتح يونيو 1962	مفصول المراجعة فاتح غشت 1979.
عبد الله الورديفى.	الفلحة ، المساعد التقنى ، السلم 7 ، الرقم الاستدلالي : 305.	24.205	% 44	فاتح أبريل 1970	مفصول المراجعة فاتح غشت 1979.
فاطنة بنت الضياف ، ارملة المرحوم محمد احبابا.	الداخلية ، الكاتب الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 185.	25.548	% 79	فاتح يناير 1969	مفصول المراجعة فاتح بوليسوز 1979.
عبد الله الطيف اسلامى.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	26.790	% 60	فاتح يونيو 1970	مفصول المراجعة فاتح بوليسوز 1979.
عبد الله ابراهيمى.	العدل ، الرقيب ، السلم 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 136.	27.825	% 30	فاتح يناير 1972	مفصول المراجعة فاتح نوفمبر 1978.
		25.844	% 54	فاتح يناير 1972	مفصول المراجعة فاتح أبريل 1979.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، الملام و الدرجة	رقم المعاش	النسبة المئوية	تاريخ الشروع في التبتع بالمعاش	الملاحظات
محمد السماني.	الداخلية ، النائب للعون العمومي ، الصنف 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 120.	26.604	% 53	فاتح يناير 1968	مفعول البراجمة فاتح يونيه 1979 .
زايد زاداحدو.	الفلحة والاصلاح الزراعي ، الفارس الطبقة 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 118.	22.781	% 54	فاتح يناير 1967	مفعول المراجمة فاتح غشت 1978 .

استدراك

بخلاف من :	الشريعة عبورة ، ارمطة المرحوم بومدين الابلق.	الامن الوطنى ، الضابط لشرطة الممتاز ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 405.	27.492	4/% 80	فاتح نوفمبر 1972	تحويل المعاش المدني رقم 20.973 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2833 المؤرخة في 15 بيراير 1967 . كذلك
اقررا :	ایتم المرحوم بومدين الابلق.	الامن الوطنى ، الضابط لشرطة الممتاز ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 405.	27.492	4/% 80	فاتح نوفمبر 1972	تحويل المعاش المدني رقم 20.973 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2833 المؤرخة في 15 بيراير 1967 . كذلك
اقررا :	ایتم المرحوم بومدين الابلق.	الامن الوطنى ، الضابط لشرطة الممتاز ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 405.	27.492	4/% 80	فاتح نوفمبر 1972	تحويل المعاش المدني رقم 20.973 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2833 المؤرخة في 15 بيراير 1967 . كذلك
بخلاف من :	ريبيبة بنت عبد المولى السليماني الطمسماني ، ارمطة المرحوم احمد قباج ، رقم التاجر : 416.255.	الامن الوطنى ، الضابط لشرطة الممتاز ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 255.	21.074	2/% 23	فاتح يناير 1965	المعاش المدني المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2844 المؤرخة في 3 مايو 1967 . كذلك
اقررا :	ريبيبة بنت عبد المولى السليماني الطمسماني ، ارمطة المرحوم احمد قباج ، رقم التاجر : 416.255 . ایتم المرحوم احمد قباج ، رقم التاجر : 416.255.	الامن الوطنى ، الضابط لشرطة المساعد ، الطبقة 2 ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 255.	21.074	2/% 23	فاتح يناير 1965	المعاش المدني المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2844 المؤرخة في 3 مايو 1967 . كذلك
بخلاف من :	ريبيبة بنت عبد المولى السليماني الطمسماني ، ارمطة المرحوم احمد قباج ، رقم التاجر : 416.255 . ایتم المرحوم احمد قباج ، رقم التاجر : 416.255.	الامن الوطنى ، الضابط لشرطة المساعد ، الطبقة 2 ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 255.	21.074	2/% 20	فاتح يناير 1965	المعاش المؤقت للبيسان

المنح الخاصة

بقرار لوزير المالية رقم 8 بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1399 (5 مايو 1979) تحول وتسجل في السجل العام المنح الخاصة المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الادارة والرتبة والدرجة والرقم الاستدلالي	رقم المحة	النسبة المئوية	عدد الولاد	تاريخ الشروع في التبتع بالمنحة	الملاحظات
السيدة لملاحة زهاء ، ارمطة المرحوم مسيح عمر (4 ايام تحت وصايتها).	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 108.	60.218	2/% 37	4	فاتح يناير 1979	تحويل المنحة الخاصة رقم 57.770 المرسوم الموافق في 6 مايو 1968 بالجريدة الرسمية عدد 2900 .
السيدة لحسو رحمة ، ارمطة المرحوم عنزول احمد (يثنان تحت وصايتها).	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الثانية ، الرقم الاستدلالي : 114.	60.219	2/% 50	2	فاتح غشت 1978	تحويل المنحة الخاصة رقم 56.361 المرسوم المؤرخ في 17 غشت سنة 1961 بالجريدة الرسمية عدد 2555 .

الاسم العائلي والشخصي	الادارة والرتبة والدرجة والرقم الاستدلالي	رقم المحنة	النسبة المئوية	عدد الولاد	نهاية الشروع في التسع بالمحنة	الملف
السيدة خديجة بنت عبد القادر ، ارملة المرحوم البريدى سعيد (يتمان تحت وصيتها).	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزنى سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 114.	60-220	2/45	2	فاتح دجنبر 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 53.421 المرسوم المؤرخ في 16 أكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2310.
السيدة العلاوى عائشة ، ارملة المرحوم بدأوى لحسن (أيتام تحت وصيتها).	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزنى سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	60-221	2/34	6	فاتح يونيو 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 59.228 المرسوم المؤرخ في 20 أبريل سنة 1973 بالجريدة الرسمية عدد 3161.
السيدة لحسان حدهوم ، ارملة المرحوم انطونيو على.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزنى سابق من الدرجة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 108.	60-222	3/50	—	فاتح يبرابر 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 59.771 المرسوم المؤرخ في 6 مايو 1968 بالجريدة الرسمية عدد 2900.
السيدة فاطمة بنت ل الكبير ، ارملة المرحوم مطاطد محمد ليتم تحت وصيتها).	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزنى سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	60-223	2/50	1	فاتح شتبر 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 59.311 المرسوم المؤرخ في 20 أبويل سنة 1973 بالجريدة الرسمية عدد 3161.
السيدة رقية بنت احمد ، ارملة المرحوم مزور المنور.	الفلاح ، الباء والقابات ، الزوج خال سابق من الدرجة الثانية ، الرقم الاستدلالي : 118.	60-224	3/60	—	فاتح غشت 1977	تحويل المحنة الخاصة رقم 50.001 المرسوم المؤرخ في 4 غشت 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2287.
السيدة عضراوى فلطنة ، ارملة المرحوم دارمى محمد.	عاملة الدار البيضاء ، الزوج نائب عن عمومى سابق من الطيبة الثانية والرابعة ، الرقم الاستدلالي : 115.	60-225	3/34	—	فاتح يناير 1979	تحويل المحنة الخاصة رقم 53.856 المرسوم المؤرخ في 3 أكتوبر 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2314.
السيدة الشاعر رحيمو بنت احمد ، ارملة المرحوم اضبيب محمد.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج رئيس الخزن سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 121.	60-226	3/50	—	فاتح يناير 1979	تحويل المحنة الخاصة رقم 59.328 المرسوم المؤرخ في 26 اوبنیه سنة 1973 بالجريدة الرسمية عدد 3180.
السيدة ناجع خوج بنت محمد ، ارملة بوطليك الجيلالي.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزنى سابق من الدرجة الثالثة ، الرقم الاستدلالي : 112.	60-227	3/50	—	فاتح مرس 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 59.069 المرسوم المؤرخ في 18 يوليز سنة 1973 بالجريدة الرسمية عدد 3180.
السيدة رحمة بنت بوعبد ، ارملة المرحوم قرواش عبد القادر.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزنى سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	60-228	3/50	—	فاتح غشت 1977	تحويل المحنة الخاصة رقم 52.473 المرسوم المؤرخ في 5 شتبر 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2295.
السيدة شلطة بنت عبد الرحمن ، ارملة المرحوم لطيف حماد.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزنى سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	60-229	3/50	—	فاتح غشت 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 56.795 المرسوم المؤرخ في 26 مارس سنة 1963 بالجريدة الرسمية عدد 2635.
السيدة رغبة بنت الوعودى ، ارملة المرحوم يوسفة بلعيد.	عاملة الدار البيضاء ، الزوج نائب عن عمومى سابق ، الطقة الثالثة ، التربية التاسعة ، الرقم الاستدلالي : 149.	60-230	3/50	—	فاتح مارين 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 54.493 المرسوم المؤرخ في 3 أكتوبر 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2317.
السيدة مصلح كثرة ، ارملة المروح قمارى احمد.	الداخلية ، بلدية فاس ، الزوج نائب عن عمومى سابق ، الطقة الثالثة ، التربية الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 118.	60-231	3/47	—	فاتح غشت 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 55.266 المرسوم المؤرخ في 28 غشت سنة 1958 بالجريدة الرسمية عدد 2395.
السيد بمعمر شلطة ، ارملة المرحوم ملوكي محمد.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزنى سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	60-232	3/33	—	فاتح يونيو 1978	تحويل المحنة الخاصة رقم 51.392 المرسوم المؤرخ في 24 أكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2303.

جريدة الرسمية

الملحوظات	تاريخ الشروع في التقاضي بالمحكمة	عدد الأولاد	النسبة المئوية	رقم المحكمة	الادارة والرتبة والدرجة والرقم الاستدلالي	الاسم العائلي والشخصي
تحويل المحنة الخامسة رقم 53.156 المرسوم المؤرخ في 16 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2309.	فاتح يناير 1978	4	14٪/50 32	160-233	الفلاح ، المياه والغازات ، الاب خيال سابق من الدرجة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 113.	4: أيتام المرحوم الشرقي ، الجبالى تحت وصاية ، السيدة ترجمة بنت محمد.
تحويل المحنة الخامسة رقم 58.312 المرسوم المؤرخ في 3 ديسمبر 1969 بالجريدة الرسمية عدد 2982.	فاتح ديسمبر 1978	8	2٪/40	60-234	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 115.	السيدة جوسوسير خديجة ؛ ارمضة المرحوم بوجلبان مولاي بن سعيد 8: أيتام تحت وصايتها.
تحويل المحنة الخامسة رقم 57.928 المرسوم المؤرخ في 20 نوفمبر سنة 1968 بالجريدة الرسمية عدد 2932.	فاتح أكتوبر 1977	4	107٪/48 288	160-235	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	السيدة نعملاى خديجة ؛ ارمضة المرحوم بركانات الحسين (4: أيتام تحت وصايتها).
تحويل المحنة الخامسة رقم 57.928 المرسوم المؤرخ في 20 نوفمبر سنة 1968 بالجريدة الرسمية عدد 2932.	فاتح أكتوبر 1977	—	9٪/48 288	60-235 ب	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	السيدة اهادى راضية ؛ ارمضة المرحوم بركمات الحسين.
تحويل المحنة الخامسة رقم 57.928 المرسوم المؤرخ في 20 نوفمبر سنة 1968 بالجريدة الرسمية عدد 2932.	فاتح أكتوبر 1977	1	28٪/48 288	60-235 ج	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	اليتم عبد الفتاح ابن المرحوم بركات الحسين تحت وصاية السيدة سعادى خديجة.
تحويل المحنة الخامسة رقم 57.881 المرسوم المؤرخ في 31 يوليوز سنة 1968 بالجريدة الرسمية عدد 2917.	فاتح يوليوز 1977	2	2٪/50	60-236	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 115.	السيدة لغزيل هدة بنت حمو ؛ ارمضة المرحوم العلي حمو (يتيم تحت وصايتها).
تحويل المحنة الخامسة رقم 51.241 المرسوم المؤرخ في 24 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2302.	فاتح ابريل 1978	2	2٪/23	60-237	الابن الوطنى ، الاب حارس امن سابق من الدرجة الثالثة ، الرقم الاستدلالي : 126.	يتيمها للمرحوم اصواتي احمد ، تحت وصاية السيدة اجفاذ زهاء بنت احمد.
تحويل المحنة الخامسة رقم 51.560 المرسوم المؤرخ في 25 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2303.	فاتح نوفمبر 1977	2	2٪/50	60-238	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الثالثة ، الرقم الاستدلالي : 112.	السيدة مولدا الكبيرة بنت خليلية ؛ ارمضة المرحوم الهناب على (يتيم تحت وصايتها).
تحويل المحنة الخامسة رقم 57.128 المرسوم المؤرخ في 9 يوليوز سنة 1964 بالجريدة الرسمية عدد 2700.	فاتح يوليوز 1978	4	2٪/23	60-239	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة عمران جدهوم ؛ ارمضة المرحوم بالمعاشين ادريس (4: ايتم تحت وصايتها).
تحويل المحنة الخامسة رقم 59.055 المرسوم المؤرخ في 16 اكتوبر سنة 1972 بالجريدة الرسمية عدد 3134.	فاتح مارس 1979	—	3٪/50	60-240	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، من الدرجة الثالثة ، الرقم الاستدلالي : 112.	السيدة فاطمة بنت محمد بنزيان ، ارمضة المرحوم الادريسي محمد.

مراجعة للممنوع الخاصة

فاتح يناير 1978 مراجعة المحنة الخامسة رقم 60.236	2	٪/50 مكرر	60-236	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 115.	السيدة لغزيل هدة بنت حمو ؛ ارمضة المرحوم العلي حمو (يتيم تحت وصايتها).
فاتح نوفمبر 1978 مراجعة المحنة الخامسة رقم 60.237	1	٪/23 مكرر	60-237	الابن الوطنى ، الاب حارس امن سابق من الدرجة الثالثة ، الرقم الاستدلالي : 126.	البيضة ابنة ابنة المرحوم اسوراى احمد تحت وصاية السيدة اجفاذ زهاء بنت احمد.
فاتح يناير 1978 مراجعة المحنة الخامسة رقم 59.786 المرسوم المؤرخ في 8 اكتوبر 1975 بالجريدة الرسمية عدد 3284.	1	٪/31 مكرر	59.786	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة فاطمة بنت محمد ؛ ارمضة المرحوم باجو عمار (يتيم تحت وصايتها).
فاتح يوليوز 1978 مراجعة المحنة الخامسة رقم 59.664	2	٪/60 مكرر	59.664	الفلحة ، المياه والغازات ، الزوج خيال سابق من الدرجة الثالثة ، الرقم الاستدلالي : 116.	السيدة زهرة بنت عبد السلام ؛ ارمضة المرحوم كان عبد الله (يتيم تحت وصايتها).

الجريدة الرسمية

204

عدد ٣٥١٢ - ٢٦ ربيع الاول ١٤٠٠ (١٣ يناير ١٩٨٠)

الاسم العائلي والشخصي	الادارة والرتبة والدرجة والرقم الاستدلالي	رقم النهاية	النسبة المئوية	عدد الولاد	تاريخ الشروع في التمتع بالمنحة	الملاحظات
السيدة فاطمة بنت محمد ، ارملة المزحوم الاحدى على.	عملة الرباط وسلا ، الزوج نائب عون عمومي من الطبقة الاولى الرتبة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 129.	56.038 مكرر	3/50	—	فاتح يناير 1973	مراجعة المنحة الخاصة رقم 56.038 المرسوم المؤرخ في 17 غشت سنة 1960 بالجريدة الرسمية عدد 2498.
السيدة فاطمة بنت بيهى ، ارملة المرحوم خالدى احمد.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	58.738 مكرر	3/50	—	فاتح اكتوبر 1976	مراجعة المنحة الخاصة رقم 58.738 المرسوم المؤرخ في فاتح يونيو سنة 1971 بالجريدة الرسمية عدد 3062.
السيدة زبيدة بنت محمد ، ارملة المرحوم الخياط ادريس.	الداخلية ، بلدية مكاش ، الزوج نائب عون عمومي سابق من الطبقة الثالثة والرتبة الثامنة ، الرقم الاستدلالي : 117.	56.153 مكرر	3/50	—	فاتح يناير 1973	مراجعة المنحة الخاصة رقم 56.153 المرسوم المؤرخ في 23 يناير سنة 1961 بالجريدة الرسمية عدد 2522.
السيدة ايتو بنت ميمون ، ارملة المرحوم وطيل بلخير.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	59.062 مكرر	2/49	—	فاتح مايو 1978	مراجعة المنحة الخاصة رقم 59.062 المرسوم المؤرخ في 18 يوليو سنة 1973 بالجريدة الرسمية عدد 3180.

بقرار اوزير المالية رقم ٩ بتاريخ ٣٠ من شعبان ١٣٩٩ (٢٥ يوليو ١٩٧٩) تمتع في السجل العام للمنح الخاصة ، المنصوص عليهما في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الادارة والرتبة والدرجة والرقم الاستدلالي	رقم النهاية	النسبة المئوية	عدد الولاد	تاريخ الشروع في التمتع بالمنحة	الملاحظات
السيدة خديجة بنت عبد العزيز ، ارملة المرحوم مدراوي عباس (٣ ايتام تحت وصيتها).	وزارة المالية ، الزوج رئيس الشواش سابق من الدرجة الثانية ، الرقم الاستدلالي : 120.	60.241	1/5 7	3	فاتح اكتوبر 1977	تحويل المنحة الخاصة رقم 51.221 المرسوم المؤرخ في 24 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2302.
السيدة بودرى الزى ، ارملة المرحوم اخزان البوهالى (٦ ايتام تحت وصيتها).	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 115.	60.242	1/60	6	فاتح جنبر 1978	تحويل المنحة الخاصة رقم 58.421 المرسوم المؤرخ في 7 يناير 1970 بالجريدة الرسمية عدد 2984.
السيدة خديجة بنت لحسن ، ارملة المرحوم دندان بلخير (يتيمان تحت وصيتها).	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الثانية ، الرقم الاستدلالي : 107.	60.243	1/45	2	فاتح اكتوبر 1978	تحويل المنحة الخاصة رقم 56.198 المرسوم المؤرخ في 21 مايو 1961 بالجريدة الرسمية عدد 2540.
السيدة آيت بلال نجمة بنت محمد ، ارملة المرحوم ازدوز سعيد.	وزارة الصحة العمومية ، الزوج ممرض سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 126.	60.244	1/50	—	فاتح جنبر 1977	تحويل المنحة الخاصة رقم 50.641 المرسوم المؤرخ في 4 غشت 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2288.
السيدة مصلح خديجة بنت احمد ، ارملة المرحوم شركى بوصيرى محمد.	الداخلية ، بلدية فاس ، الزوج عون للخدمة سابق من السلم الاول والرتبة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 117.	60.245	1/50	—	فاتح مارس 1979	تحويل المنحة الخاصة رقم 59.615 المرسوم المؤرخ في 12 يوليو 1974.
السيدة للقاسمي خاطنة بنت الجلالى ، ارملة المرحوم بوسفان احمد بن محمد.	الداخلية ، عاملة الدار البيضاء الزوج نائب عون عمومي سابق من الطبقة الاولى والرتبة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 122.	60.246	1/50	—	فاتح يناير 1979	تحويل المنحة الخاصة رقم 51.295 المرسوم المؤرخ في 24 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2302.
السيدة مراك الزائنة بنت احمد ، ارملة المرحوم جماوى بوعلام.	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الثانية ، الرقم الاستدلالي : 107.	60.247	1/50/3	—	فاتح جنبر 1978	تحويل المنحة الخاصة رقم 51.518 المرسوم المؤرخ في 24 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2303.

الملحوظات	تاريخ الشروع في القنطرة بالمنحة	عدد الأولاد	النسبة المئوية	رقم الماحة	الادارة والرتبة والدرجة والرقم الاستدلالي	الاسم العائلي والشخصي
تحويل المنحة الخاصة رقم 56.436 المرسوم المؤرخ في 17 غشت سنة 1961 بالجريدة الرسمية عدد 2555.	فاتح سبتمبر 1977	% 43/3	60.248	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة فاطمة بنت احمد ، ارملة المرحوم الحبلات لحسن.	
تحويل المنحة الخاصة رقم 56.637 المرسوم المؤرخ في 22 مارس سنة 1962 بالجريدة الرسمية عدد 2580.	فاتح يناير 1979	% 22/3	60.249	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 108.	السيدة زهرة فاطمة بنت اميرك ، ارملة المرحوم حمدوشى احمد بن العربى.	
تحويل المنحة الخاصة رقم 53.626 المرسوم المؤرخ في 16 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2311.	فاتح يناير 1978	% 50/3	60.250	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	السيدة القشار زهور بنت محمد ، ارملة المرحوم بربور ادريس بن الحاج.	
تحويل المنحة الخاصة رقم 59.008 المرسوم المؤرخ في 25 غشت 1972 بالجريدة الرسمية عدد 3133.	فاتح يونيو 1978	% 31/3	60.251	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة اموم بنت محمد بن عمر ، ارملة المرحوم عبد الرحيم علال ابن البوهالى.	
تحويل المنحة الخاصة رقم 56.434 المرسوم المؤرخ في 17 غشت سنة 1961 بالجريدة الرسمية عدد 2555.	فاتح مايو 1978	% 50/3	60.252	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة اهنية بنت ملال ، ارملة المرحوم العسيلي الصاحب.	
تحويل المنحة الخاصة رقم 56.391 المرسوم المؤرخ في 17 غشت سنة 1961 بالجريدة الرسمية عدد 2555.		5 % 41/2	60.253	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة ابوشيخى خيرة بنت محمد ، ارملة المرحوم بن زيان بشعبى (5 أيام تحت وصايتها).	
تحويل المنحة الخاصة رقم 55.180 المرسوم المؤرخ في 13 مايو 1958 بالجريدة الرسمية عدد 2381.		4 50//2	60.254	وزارة التعليم ، الزوج شاؤوش سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 122.	السيدة تحرى هنية بنت احمد ، ارملة المرحوم السرحانى احمد بن الحسن (4 أيام تحت وصايتها).	
تحويل المنحة الخاصة رقم 54.746 المرسوم المؤرخ في 30 مارس سنة 1957 بالجريدة الرسمية عدد 2325.		1 42//2	60.255	عملة الدار البيضاء ، الزوج نائب عن عمومى سابق ، اطبقة الثالثة ، الرتبة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 113.	السيدة رديد فاطمة ، ارملة المرحوم عراب ابيع (يتبة تحت وصايتها).	
تحويل المنحة الخاصة رقم 50.555 المرسوم المؤرخ في 4 غشت 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2288.		48//1 32	59.976 ب	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	السيدة عشاق يطو بنت وزان ، ارملة المرحوم اقريال عبد القادر.	

مراجعة

كذلك		48//15	1 59.976	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	السيدة رفية بنت عبد السلام ، ارملة المرحوم اقريال عبد القادر (3 أيام تحت وصايتها).
	فاتح يونيو 1972	% 50/3	55.510	وزارة المالية ، مصلحة الفران ، الزوج فارس سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 119.	السيدة حلية بنت محمد ، ارملة المرحوم المختسر عمر.
	فاتح يونيو 1972	% 50/3	57.386	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الثالثة	السيدة عائشة بنت ابراهيم ، ارملة المرحوم البوسحابى بنعيسى.

بقرار لوزير المالية رقم ٤٥ بتاريخ ٧ ذي الحجة ١٣٩٩ (٢٩ أكتوبر ١٩٧٩) تحول و تسجل في السجل العام للمنحة الخاصة المنح المنصوص عليها في الجدول بعده :

الملحوظات	تاريخ الشروع في التمتع بالمنحة	العدد الاولاد	النسبة المئوية	رقم المنحة	الادارة والرتبة والدرجة والرقم الاستدلالي	الاسم العائلي والشخصي
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥١.٣٨٦ المرسوم المؤرخ في ٢٤ اكتوبر سنة ١٩٥٦ بالجريدة الرسمية عدد ٢٣٠٣ كذلك	فاتح يبر ابر ١٩٧٨		% ٥٠ 1 32 15	٦٠.٢٥٦ (ا)	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : ١١٥	السيدة غاطنة بنت محمد ، ارملة المرحوم ميزاب البشير.
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٦.٥٣٧ المرسوم المؤرخ في ١٨ دجنبر سنة ١٩٦١ بالجريدة ٢٥٦٨. الموسمية عدد ٢٩٨٢.	فاتح يبر ابر ١٩٧٧	١	% ٥٠	٦٠.٢٥٦ (ب)	كذلك	السيدة يامنة بنت المقدم ، ارملة المرحوم ميزاب البشير (يتيم تحت وصايتها).
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٦.٥٣٧ المرسوم المؤرخ في ١٨ دجنبر سنة ١٩٦١ بالجريدة ٢٥٦٨. الموسمية عدد ٢٩٨٢.	فاتح يوليو ١٩٧٧	٢	% ٤٧	٦٠.٢٥٧	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : ١٠٧	السيدة امزيل رقية بنت لحسن ، ارملة المرحوم حزامي لحسن ٥. ايتام تحت وصايتها.
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٨.٢٩٠ المرسوم المؤرخ في ٣ دجنبر ١٩٥٩ بالجريدة الرسمية عدد ٢٢٩٥.	فاتح ابريل ١٩٧٨		% ٥٠ 2	٦٠.٢٥٨	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : ١٠٨	السيدة الحمنوي اجبيعة ، ارملة المرحوم ادمي القرادي (يتيم تحت وصايتها).
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٢.٤١١ المرسوم المؤرخ في ٥ شتنبر ١٩٥٦ بالجريدة الرسمية عدد ٢٢٩٥.	فاتح مايو ١٩٧٨	١	% ٦٠	٦٠.٢٥٩	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : ١٠٧	السيدة الزهرة بنت عبد القادر ، ارملة المرحوم بلحاجم بونوار (يتيمة، تحت وصايتها).
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٩.٢٢٢ المرسوم المؤرخ في ٦ مارس سنة ١٩٧٣ بالجريدة ٣١٥١. الموسمية عدد.	فاتح مايو ١٩٧٨	٢	% ٤٥	٦٠.٢٦٠	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : ١٠٧	السيدة الاكلال جبيرة ، ارملة المرحوم وأملو محمد (يتيمان تحت وصايتها).
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥١.٢٧٩ المرسوم المؤرخ في ٤ اكتوبر سنة ١٩٥٦ بالجريدة الرسمية عدد ٢٣٠٢.	فاتح مايو ١٩٧٩		% ٤٠	٦٠.٢٦١	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : ١٠٧	السيدة وزيني مليكة ، ارملة المرحوم هريزي بوشعيب (يتيمة تحت وصايتها).
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٨.٨١٩ المرسوم المؤرخ في ١٣ غشت سنة ١٩٧١ بالجريدة الرسمية عدد ٣٠٧٣ كذلك	فاتح دجنبر ١٩٧٧		% ٥٠	٦٠.٢٦٢ (ا)	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الاب مخزن سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : ١١٥	البييم رشيد ابن المرحوم وثيق صالح تحت وصاية السيدة حادة بنت خليفة.
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٧.٩٤٧ المرسوم المؤرخ في ٢٠ نونبر سنة ١٩٥٨ بالجريدة الرسمية عدد ٢٩٣٢ كذلك	فاتح دجنبر ١٩٧٧	٣	% ٥٠	٦٠.٢٦٢ (ب)	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الاب مخزن سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : ١١٥	٣ ايتام المرحوم وثيق صالح وصاية اسيدة وثيق مصطفى.
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٤.٧٩٠ المرسوم المؤرخ في ٦ شتنبر ١٩٥٧ بالجريدة الرسمية عدد ٢٣٤١.	فاتح مارس ١٩٧٨		% ٥٠	٦٠.٢٦٣	الداخلية ، بلدية الجديدة ، الزوج نائب عون مهوى من الدرجة السابعة ، الرقم الاستدلالي : ١٢٤	السيدة سفياني حلية ، ارملة المرحوم قيسوني بوشعيب.
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٧.٩٤٧ المرسوم المؤرخ في ٢٠ نونبر سنة ١٩٥٨ بالجريدة الرسمية عدد ٢٩٣٢ كذلك	فاتح يناير ١٩٧٧		% ٥٠	٦٠.٢٦٤ (ا)	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الاولى ، الرقم الاستدلالي : ١١٥	السيدة الدمامي زهرة بنت على ، ارملة المرحوم بوسعيد محمد.
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٢.٣٤٥ المرسوم المؤرخ في ٥ شتنبر ١٩٥٦ بالجريدة الرسمية عدد ٢٢٩٥.	فاتح يناير ١٩٧٧		% ٥٠	٦٠.٢٦٤ (ب)	كذلك	السيدة أحمر في خديجة بنت العريف ارملة المرحوم بوسعيد محمد.
تحويل المنحة الخاصة رقم ٥٢.٣٤٥ المرسوم المؤرخ في ٥ شتنبر ١٩٥٦ بالجريدة الرسمية عدد ٢٢٩٥.	فاتح يناير ١٩٧٨		% ٤٠	٦٠.٢٦٥	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابق من الدرجة الثالثة ، الرقم الاستدلالي : ١١٢	السيدة اتجيدع حلبة ، ارملة المرحوم برشاشي احمد.

جريدة الرسمية

الملحوظات	تاريخ الشروع في التقاضي بالمحكمة	عدد الاولاد	النسبة المائوية	رقم المحكمة	الادارة والدائرة والدرجة والدرجة والرقم الاستدلالي	الاسم العائلي والشخصي
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 53.335 المرسوم في 16 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2310.	فائق غشت 1978		% 21 3	60-266	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة الكبوزى رحمة ، ارملة المرحوم الكبوزى احمد.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 52.945 المرسوم في 16 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2308.	فائق نونبر 1978		% 40 3	60-267	الداخلية ، بلدية اندر البيضاء ، الزوج عون عمومي سانتا ، من الدرجة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 113.	السيدة قصراوى فاطنة بنت احمد ، ارملة للمرحوم الخزاوى على.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 57.249 المرسوم في 26 بيرابر سنة 1965 بالجريدة الرسمية عدد 2734.	فائق دجنبر 1978		% 31 3	60-268	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة بنعيمدة زهرة ، ارملة بالموجود بنسلامة عبد الوالقى.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 51.342 المرسوم في 24 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2303.	فائق بناير 1978		% 50 3	60-269	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة محمودي فاطمة بنت محمد ، ارملة المرحوم الحشيموى احمد.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 56.987 المرسوم في 9 نونبر 1964 بالجريدة الرسمية عدد 2703.	فلتح دجنبر 1978		% 50 3	60-270	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة الراضى يطرو ، ارملة المرحوم عاشور الطيبى.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 55.885 المرسوم في 4 ابريل 1960 بالجريدة الرسمية عدد 2479.	فائق بيرابر 1979		% 50 3	60-271	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة الثانية ، الرقم الاستدلالي : 119.	السيدة ويجيا فاطمة حمو ، ارملة المرحوم عثمان موحى.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 55.646 المرسوم في 30 نونبر 1959 بالجريدة الرسمية عدد 2458.	فائق غشت 1978		% 50 3	60-272	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	السيدة لموابط خاططة ، ارملة المرحوم بوهلال خاطى علاء.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 53.481 المرسوم في 16 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2310.	فائق بناير 1979	3	% 26 2	60-273	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقم الاستدلالي : 107.	3 ايتام المرحوم مرسو احمد ، تحت وصاية السيدة مكرينى الزهرة.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 55.371 المرسوم في 29 غشت 1958 سنة 1958 بالجريدة الرسمية عدد 2396.	فائق مارس 1979	4	% 23 2	60-274	الداخلية ، بلدية مكناس ، الزوج نائب عون عمومي سانتا ، من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 111.	السيدة شلاه فاطمة بنت ابراهيم ، ارملة المرحوم رميشن اريش (4) ايتام تحت وصايتها.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 58.579 المرسوم في 27 نونبر 1970 بالجريدة الرسمية عدد 3020.	فائق بناير 1978	7	% 50 2	60-275	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة الرابعة ، الرقم الاستدلالي : 110.	السيدة فاطنة بنت احمد ، ارملة المرحوم حمادى الحسن (7) ايتام تحت وصايتها.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 51.451 المرسوم في 24 اكتوبر سنة 1956 بالجريدة الرسمية عدد 2303.	فائق نونبر 1978		% 46 3	60-276	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة الثالثة ، الرقم الاستدلالي : 112.	السيدة جصاب محجوبة بن احمد ، ارملة المرحوم شدجاج بوعصامة.
تحويل الممتلكات الخاصة رقم 59.270 المرسوم في 20 ابريل سنة 1973 بالجريدة الرسمية عدد 3161.	فائق بناير 1977		% 51 3	60-277	الداخلية ، المنشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة الخامسة ، الرقم الاستدلالي : 108.	السيدة فاضمة بنت محمد ، ارملة المرحوم بفيوس على.

الملحقات	تاريخ الشروع في التقديم بالملحقة	عدد الولاد	النسبة المئوية	رقم النهاية	الادارة والرتبة والgrade والرقم الاستدلالي	الاسم العائلي والشخصي
مراجعة						
كذلك	فاتح أكتوبر 1976	% 45	57.507	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقمن الاستدلالي : 107.	السيدة خي رقية ، ارملة المرحوم بدوش على.	
كذلك	فاتح ديسمبر 1976	% 46	58.062	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة الثانية ، الرقمن الاستدلالي : 119.	السيدة زغرة احمد ، ارملة المرحوم زهير اولبييد.	
كذلك	فاتح مارس 1974	% 52	57.604	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة الخامسة ، الرقمن الاستدلالي : 108.	السيدة فاطمة بنت أحمد ، ارملة المرحوم اللهم عبد الله.	
كذلك	فاتح مارس 1976	% 49	57.520	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقمن الاستدلالي : 107.	السيدة رقية بنت بوشعيب ، ارملة المرحوم تكراري بنور.	
كذلك	فاتح يوليو 1979	% 52	58.714	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقمن الاستدلالي : 107.	السيدة فاطمة بنت محمد ، ارملة المرحوم احناش العربي.	
كذلك	فاتح سبتمبر 1976	% 35	59.628	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة الثانية ، الرقمن الاستدلالي : 121.	السيدة رقية بنت علي ، ارملة المرحوم اكرافن محمد.	
	فاتح مايو 1975	% 42	59.687	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقمن الاستدلالي : 107.	السيدة فاطمة بنت بوشعيب ، ارملة المرحوم كياس أحمد.	
كذلك	فاتح يناير 1974	% 41	59.815	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة السادسة ، الرقمن الاستدلالي : 107.	السيدة عائشة اوعيشى ، ارملة المرحوم ابن عائشة بنعيسى.	
	فاتح يوليو 1974	% 38	57.721	الداخلية ، المفتشية العامة للقوات المساعدة ، الزوج مخزن سابقا من الدرجة الاولى ، الرقمن الاستدلالي : 108.	السيدة الباتول بنت احمد ، ارملة المرحوم مرضي معروفة.	